الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

Republique algérienne démocratique et populaire

وزارة التعليـم العالي والبحث العلمي

جامعة أكلي محند أولحاج

– البويرة –

كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية

قسم: تاريخ

Ministére de l'enseignement superieur et de la recherche scientifique

Univérsité Akli Mohand Oulhadj – Bouira –

Tasdawit Akli Mohand Ulhadj –Tubirett –

Faculté des sciences humaine et sociale

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في التاريخ الإسلامي الوسيط

الموسومة ب:

كتب النوازل والأحكام في المغرب الأوسط خلال العصر الوسيط

إعداد الطالبة:

بن سعدية عفاف

إشراف الأستاذ الدكتور:

حسبلاوي نسيم

السنة الجامعية:

1441-1442/-2020-2021م

إهداء

إلى أعز الناس أقربهم إلى قلبي والدتي العزيزة جميلة حفظها الله لي ووالدي الغالي عمر أطال الله في عمره، اللذان كانا عونا وسندا لي ، وكان لدعائهما المبارك أعظم أثر في تسيير سفينة البحث حتى ترسو على هذه الصورة .

إلى من شاركوني طفولتي وأحبوني بصدق وإخلاص وتعاونوا معي لإتمام دراستي هذه إخوتي : صلاح الدين ، عصام ، والكتكوت يوسف عبد الرحمان ، وأختي سلمى ، وأماني .

إلى أخواتي الذين لم تلدهم أمي ورفاق درب الحياة حلوها ومرها ورمز الإيثار والوفاء ... صديقاتي:

أميرة، أمينة، أمال، أحلام، مريم، إيمان .

إلى أساتذتي ,أهل الفضل على الذين غمروني بالحب والتقدير والنصيحة والتوجيه والإرشاد .

إلى كل هؤلاء أهديهم هذا العمل ، سائلة الله العلي القدير أن ينفعني به ويهديني بتوفيقه

الشكر والعرفان

إلى المقصود في الكرب والمعنى في الخطب " رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاه وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ " سورة النمل (19).

فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، الحمد لله حمدا يليق بجلاله وعظيم سلطانه على توفيقي لأداء هذا البحث ، وإن أي عمل فكري هو نتيجة لجهود متواصلة ومساعي متظافرة وبحثي هذا لا يخرج عن هذا الإطار .

وبعد شكر الله تعالى وعملا بقول نبينا عليه الصلاة والسلام : " من لم يشكر الناس لا يشكر الله " ، أتقدم في هذا المقام بجزيل الشكر والعرفان لأساتذتي الكرام وأخص بالذكر الأستاذ " حسلاوي نسيم " ، نعم المعلم ونعم الموجه جزاه الله خيرا.

كما أشكر كل من كان مصدرا للخير والعطاء ورمزا للاحترام والثناء ، وكل من علمني حرفا وسعى لرسم مستقبل الأجيال بصدق وإخلاص ووفاء، وإلى كل من يحترق بصمت ليمحوا بنوره ظلمات الجهل بصدق وإخلاص ووفاء، وإلى أصحاب العقول النيرة والهمم العالية وكل من ساهم بتكويني من قريب أو بعيد .

قائمة المختصرات:

ت	توفي
تح	تحقيق
ج	جزء
د. س	دون سنة
د. ط	دون طبعة
در	دراسة
ص	صفحة
ط	طبعة
ق	قرن
م	ميلادي
هـ	هجري
مج	مجلد

مقدمة

مقدمـــــــــــــــــــــة:

تعتبر مؤلفات النوازل والأحكام من أهم المصادر التي يعتمد عليها الباحثون في كتابة التاريخ الإسلامي خاصة الوسيط، و ذلك لما تحتوي عليه من مادة تاريخية في غاية الأهمية، في جوانب حياة الإنسان، بحيث تعمل على كشف كثير من القضايا الفكرية والإقتصادية والتشريعية والإجتماعية والدينية ، وتوضح لنا الكثير من المسائل التي أشكلت على الفرد والمجتمع في الغرب الإسلامي ككل والمغرب الأوسط خصوصا، وما هي الحلول التي وجدها الفقهاء لهذه المشكلات خلال فترة النازلة، وبذلك فكتب النوازل والأحكام عبارة عن وثائق وسجلات شاملة لجميع نواحي الحياة، و قد عرف هذا النوع من المؤلفات إنتاجا فقهيا متنوعا جمعها أصحابها في كتب تعرف بكتب النوازل والأحكام.

والمتتبع لهذا النوع من الكتب يلاحظ الكم الهائل من المعلومات القيمة والمفيدة التي جمعها الفقهاء النواز ليون في جميع الجوانب خلال العصر الوسيط، وبالخصوص المجالات الاجتماعية والاقتصادية، الأمر الذي يجعل الدراسات في هذا المجال أكثر من ضرورة.

وإذا كان الحديث طال إسهامات فقهاء من أقطار الغرب الإسلامي الأخرى فإن المغرب الأوسط عرف شحّا في الدراسات الخاصة بالأحكام والنوازل وأصحابها، فكان ذلك دافعا لاختيار موضوعي هذا الموسوم ب: **<<كتب النوازل والأحكام في المغرب الأوسط في العصر الوسيط>>.**

- ✓ **أسباب اختياري الموضوع:**

أما عن أسباب اختياري لهذا الموضوع منها الذاتية والموضوعية تمثلت في:

الأسباب الذاتية:

- الرغبة في دراسة موضوع ثقافي-اجتماعي يخص المغرب الأوسط بعيد عن الدراسات السياسية.
- الرغبة في معرفة الأحكام والنوازل ومراحلها في المغرب الأوسط.

الأسباب الموضوعية:

- قلة الدراسات التي اهتمت بهذا النوع من المواضيع.
- الرغبة في التعرف على أشهر النوازليين الذين كانت لهم فتاوى بالمغرب الأوسط.
- محاولة نفض الغبار عن كتب الأحكام والنوازل وأهميتها في المغرب الأوسط.
- الرغبة في إبراز هذا النوع من الأبحاث ليكون سبيلا ودافعا لأبحاث ودراسات من هذا النوع أكثر توسعا وعمقا.

وتكمن أهمية الموضوع إبراز كتب النوازل والأحكام في المغرب الأوسط وفقهاؤها ممن لهم كتب معروفة ومن نسبت إليهم كتب دون وصولها لنا، بالإضافة إلى أشهر نوازليه الذين نسبت إليهم فتاوى وليست لهم كتب في النوازل والأحكام.

✓ **إشكالية الموضوع:**

ولمعالجة هذا الموضوع نطرح الإشكالية التالية:

مدى إسهام فقهاء المغرب الأوسط في فقه الأحكام وخاصة النوازل، وما هي كتبهم المؤلفة في ذلك؟

ويمكن أن تتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات التالية:

1) مفهوم "النوازل والأحكام" وتطورها؟

2) أهمية كتب الأحكام والنوازل في مجال البحث التاريخي؟

3) على أي أساس نال هؤلاء النوازلون الشهرة في الفتاوى بالمغرب الأوسط؟

خطة البحث:

ولدراسة موضوعي اعتمدت على خطة بحث تتكون من مقدمة، ثلاثة فصول وخاتمة، إضافة إلى ملاحق وفهارس توضيحية.

فالفصل الأول جاء تحت عنوان **تعريف النوازل والأحكام ونشأتها** ويتكون من ثلاث عناصر، خصصت العنصر الأول للتعريف بالنوازل لغة وإصلاحا ووضعت بعض المصطلحات التي استخدمها الفقهاء للدلالة على كتب النوازل مع وضع أمثلة حول كتبها.

العنصر الثاني التعريف بالأحكام لغة واصطلاحا وبحكم أن موضوعي حول كتب النوازل والأحكام وأرفقته ببعض الامثلة عن كتب الأحكام.

أما فيما يخص العنصر الثالث فخصصته لنشأت هذا العلم ومراحله التي مر بها منذ القرون الأولى إلى زمننا الحاضر.

أما الفصل الثاني فعنونته ب **كتب الأحكام والنوازل في المغرب الأوسط**، حيث ضم بعض من كتب النوازل والأحكام التي ألفت وشملت جميع جوانب حياة المغرب الأوسط

سواء الإجتماعية أو السياسية أو الإقتصادية أو الدينية خلال تلك الفترة بالإضافة إلى تعريف أصحابها.

أما الفصل الثالث والأخير فقد خصصته **لنوازلي المغرب الأوسط المشهورين والأقل شهرة** ممن اهتم بالفتاوى ولم تكن لهم كتب في النوازل والأحكام.

✓ **المنهج المتبع:**

وقد اعتمدت في دراستي هذه على المنهج التاريخي **الوصفي** باعتباره المنهج الملائم لدراسة البحوث التاريخية وذلك من خلال وصف الكتب والفقهاء الذين تطرقت إليهم أثناء دراستي. ثم **التحليل والمقارنة** لمعرفة مضمون هذه المؤلفات ومدى تأثرها بمؤلفات الفقهاء من غير المغرب الأوسط.

✓ **الدراسات السابقة:**

وأما عن الدراسات السابقة والتي تطرقت إلى موضوع بحثي أذكرها:

- الوثائق والأحكام بالمغرب الأندلس في القرنين الرابع والخامس الهجريين، والذي جاء في جزئين لصاحبه إدريس بن أحمد السفياني. وقد نفعني في المنهجية التي عالج بها الموضوع رغم أن غالبية مادته كانت للأندلس.
- نماذج من كتب النوازل ومناهج تدوينها عند فقهاء المغرب الإسلامي لمصطفى بوعقل، أعمال الملتقى الدولي السادس لولاية عين الدفلى.

وقد أفادتني هذه الدراسات في كيفية الخوض في موضوع دراستي.

✓ **المصادر والمراجع المعتمدة:**

وأثناء انجازي للمذكرة اعتمدت على مصادر ومراجع منها:

1-كتب النوازل منها:

- <<المعيار المعرب والجامع المعرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب>>بكل أجزائه لمؤلفه أحمد بن يحي الونشريسي (ت 914هـ)، حيث يعتبر هذا الكتاب مصدرا أساسيا لدراسة المغرب الأوسط، فقد جاء الكتاب جامع لفتاوى أهل الغرب الإسلامي في فترة زمنية محدودة في مختلف مجالات الحياة، حيث كان

اعتمادي عليه في الفصل الثاني وذلك من خلال التعريف بصاحب الكتاب و أخذ الأمثلة منه، وكذلك في الفصل الثالث بذكره لعدد كبير من نوازلي المغرب الأوسط وذكر الكثير من فتاويهم التي أسهموا بها.

- وكتاب "الدرر المكنونة في نوازل مازونة" للمازوني الذي أفادني كثيرا في ذكره لعدد كبير من الفقهاء النوازليون من المغرب الأوسط والمسائل التي أسهموا بها

وغيرها من الكتب التي أفادتني في التعريف بأصحابها والكتب في حد ذاتها.

2-كتب الرحلات والجغرافيا منها:

- <<رحلة القلصادي>>لصاحبها أبي الحسن علي القلصادي (ت 891هـ/1486م) ، و الذي كانت رحلته من الأندلس إلى المغرب وفي عودته إلى الأندلس، وأثناء رحلته ذكر القلصادي العلماء الذين التقى بهم لذا أجده يحتوي على معلومات قيمة عن العلماء الذين التقى بهم، حيث أفادني في الفصل الثالث.

3-كتب التراجم والطبقات منها:

- <<نيل الابتهاج بتطريز الديباج>> لمؤلفه أحمد بابا التنبكتي (ت 963/1036م)، يعد من أهم الكتب التي اعتمدت عليها حيث يحتوي على الكثير من التراجم لكثير من علماء المغرب الأوسط، حيث بلغ عدد الأشخاص المترجم لهم 802 شخص، وقد أفادني في الفصلين الثاني والثالث.
- <<البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان>> لمؤلفه أبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد ابن مريم، يعتبر من أهم المصادر العلمية التي تتضمن معلومات قيمة حول العماء المترجم لهم.

4-المعاجم اللغوية منها:

- <<لسان العرب>> ويقع في ستة مجلدات، لمؤلفه أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور (ت 711هـ/1314م) ، وهو من أشهر المعاجم العربية لضخامة مادته, يهتم ابن منظور باللغة والصرف والنحو والأحاديث وتفسير القرآن.
- <<معجم مقاييس اللغة>> جاء في ستة أجزاء، لمؤلفه أحمد بن فارس بن زكريا أبو (ت الحسن395هـ/1004م) ، اعتمدت على الجزء الرابع.
- <<القاموس المحيط>> لمؤلفه مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي.

اعتمدت على هاته الكتب للتعريف اللغوي والاصطلاحي للنوازل والأحكام وبعض المصطلحات الفقهية.

5-كتب التاريخ العام منها:

- العبر وديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب البربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر لمؤلفه لعبد الرحمان بن خلدون الجزء السابع، وهو من أهم المصادر التاريخية التي لا غنى عنها في أي دراسة تاريخية، لكنه لم يفدني كثيرا.

6-المراجع منها:

- نظرات في النوازل الفقهية للمؤلف محمد حجي.
- فقه النوازل عند المالكية تاريخا ومنهجا للمؤلف مصطفى الصمدي.

وقد أفادتني هذه الكتب في التعريف ببعض المصطلحات، بالإضافة إلى مراحل نشأة النوازل والأحكام في الغرب الإسلامي عبر القرون.

- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد مخلوف.
- معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر.

وقد أفادني هذين المرجعين كثيرا في العودة إلى المصادر الأصلية، وذلك من خلال التعريف بالعلماء والفقهاء المشهورين بالفتوى والأقل شهرة ومساهمة، وذلك في الفصلين الثاني والثالث.

✓ **الصعوبات:**

وأثناء إنجازي لمذكرتي واجهتني صعوبات منها:

- نقص المادة العلمية وصعوبة الحصول على المصادر والمراجع التي تتناول موضوع كتب الأحكام والنوازل في المغرب الاوسط.
- صعوبة التحكم في هذه الدراسة وحصرها زمنيا بالنسبة لمنطقة المغرب الأوسط.
- العدد الكبير من الأسماء والشخصيات العلمية التي تضمنتها كتب التراجم التي تعد بالمئات، والتي تحتاج إلى قراءة متأنية لاستخراج من هو جزائري (مغرب أوسط) ومن هو دون ذلك

ختاما أسأل الله أن يلهمني النجاح والتوفيق، وأن تكون هذه الدراسة من المنطلقات لدراسات مستقبلية وجديدة.

وأتمنى أن يكون عملي قد غطى ولو بالقليل ما يتطلبه موضوع بحثي من جميع جوانبه.

وكذلك أتقدم بالشكر الخالص إلى المشرف الأستاذ الدكتور ***نسيم حسبلاوي*** على نصائحه وتوجيهاته القيمة وصبره إلى غاية إنهاء البحث، فجزاه الله خير الجزاء.

الفصل الأول

تعريف النوازل والأحكام ونشأتها

1-تعريف النوازل:

أ- لغة:

النوازل على وزن فواعل [1]، وهي جمع نازلة مشتقة من الفعل نزل [2]، والنزول هو الحلول، وقد نزلهم ونزل عليهم ونزل بهم ينزل نزولا [3]، بمعنى حل [4].

والنازلة المصيبة الشديدة، جمع نازلات ونوازل [5].

ونزل النون والزاي، واللام صحيحة تدل على ضوابط الشيء ووقوعه [6].

وعلى هذا فالنازلة: هي الشدة من شدائد الدهر تنزل بالناس، نسأل الله العافية [7].

ب- اصطلاحا:

هي المسائل والقضايا الدينية والدنيوية التي تحدث للمسلم ويراد أن يعرف حكم الله فيها، فيلجأ الى أهل العلم الشرعي يسألهم عن أحكام هذه النوازل [8].

---

[1] -نور الدين أبو لحية: **النوازل الفقهية، مناهج الفقهاء في التعامل معها، دراسة علمية لمناهج الفتوى في التراث والواقع الاسلامي**، دار الانوار، طبعة. 02، سنة 2015 ميلادي، ص9.

[2]- فاطيمة بوغرابي، صبرينة مداني: **الفقهاء والنوازليون بالمغرب الاوسط، الدور العلمي والاجتماعي من خلال كتاب المعيار للو شريسي من القرن 7-10 هجري/13-16م**، رسالة ماستر، اشراف نسيم حسبلاوي، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2018/2017م، ص15.

[3]- أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور: **لسان العرب**، تحقيق، عبد الله على الكبير وآخرون، دار المعارف، القيروان، د. ط، 1119م، مادة (نزل)، مجلد 6، ص4399.

[4] – مصطفى الصمدي: **فقه النوازل عند المالكية تاريخا ومنهجا**، مكتبة الرشد، الرياض، ط.01، 2007، ص13.

[5] -شوقي ضيف وآخرون: **المعجم الوسيط**، مكتبة الشروق الدولية، ط. 04، 2004م، مادة(نزل)، ص915.

[6]-أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسن: **معجم مقايس اللغة**، تح، عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د. ط، د.س، جزء4، ص442.

[7]- ابن منظور: نفسه، ص4401.

[8]- مصطفى الصمدي: مرجع سابق، ص13.

كما تعرف بأنها الواقعات والمسائل المستجدة التي تنزل بالفقيه، فيستخرج لها حكما شرعيا[1]، ويندرج ضمنها الواقعة الجديدة التي تتطلب حكما شرعيا ليس فيه نص من كتاب ولا سنة وإجماع ولا فتوى سابقة[2]، وعلى وجه العموم فالنازلة هي الحادثة التي تحتاج الى حكم شرعي[3].

من خلال هذا يمكن القول أن النوازل هي المشاكل أو القضايا التي تواجه المسلم فيتوجه بها إلى الفقهاء ليجيبوه بناءً على قواعد شرعية.

وقد استخدم الفقهاء مصطلحات أخرى للدلالة على كتب النوازل منها:

أ- المسائل أو مسائل الأحكام [4]: ومنها:

- مسائل محمد بن يبقى ابن زرب(ت381هـ/991م).
- أسئلة الاسقية وأجوبة المغيلي لمحمد بن عبد الكريم المغيلي(ت 909هـ/1503م) [5].

ب- الاجوبة او الجوابات[6]: و نجد منها:

- كتاب الأجوبة لمحمد بن سحنون[7].
- الأجوبة لأبي الحسن علي بن محمد القابسي (ت 403هـ/1012م).

---

(1) – مبارك جزاء الحربي: **نماذج من جهود فقهاء المالكية المغاربة في تدوين النوازل الفقهية**، جامعة الكويت، د. ط، د. س، ص287

(2) – عبد الله معصر: **تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكية**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.01، 2007، ص134.

(3) – طاهر يوسف صديق الصديقي: **فقه المستجدات في باب العبادات**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الاردن، ط.01، 2005، ص33.

(4) – مصطفى الصمدي: مرجع سابق، ص13.

(5) – فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص17.

(6) – مصطفى الصمدي: نفسه، ص15.

(7) – محمد بن سحنون: **الأجوبة**، دار ابن حزم، بيروت، ط.01، 2011، ص5.

ج-الفتاوي أو الفتاوى[1]: و منها:

- فتاوى البرزلي (ت 841هـ).
- فتاوى الامام الشاطبي(ت 790هـ/1388م)[2].

د-الحوادث[3]: من كتب الحوادث نجد:

- كتاب الحوادث والبدع للإمام الطرطوشي[4].

هـ- المستجدات[5].

و-الواقعة أو الواقعات[6]: ومنها:

- واقعات المفتين لعبد القادر افندي[7].

ز-الأقضية[8].

---

[1] - أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمان المعروف بابن الصلاح الشهرزوري (ت 643هـ): **أدب المفتي والمستفتي**، تح، موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، ط.01، 1986م، ص ص23-24.

[2] - مبارك جزاء الحربي: مرجع سابق، ص288.

[3] - ابن منظور: مصدر سابق، مج 2، مادة(حدث)، ص797.

[4] - فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص17.

[5] - ابن فارس: مصدر سابق، ج1، مادة (جد)، ص ص406-407، أنظر، مصطفى الصمدي، مرجع سابق، ص31-32.

[6] - محمد حجي: **نظرات في النوازل الفقهية**، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، ط.01، 1999، ص33.

[7] - فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص18.

[8] - نصيرة دهينه: **مدخل الى فقه النوازل، أعمال الملتقى الدولي السادس**، دار الثقافة، ولاية عين الدفلى، 13-14، جمادى الاولى،1431هـ/28-29 افريل2010م، ص28.

2-تعريف الأحكام:

أ- لغة:

الحكم مصدر حكمَ، جمع أحكام[1]، ويراد به القضاء[2]، وحكم بالأمر حكماً: قضى، يقال: حكم له، وحكم عليه وحكم بينهم[3]، والحكم هو العلم والفقه والقضاء بالعدل[4]، وأصله المنع، يقال حكمت عليه بكذا إذا منعته من خلافه فلم يقدر الخروج من ذلك، وحكمت بين القوم، فصلت بينهم، فأنا حاكم وحكم بفتحتين، والجمع حكام ويجوز بالواو والنون[5].

ب- اصطلاحا:

هو إثبات أمر لأمر أو نفيه عنه وقيل: إسناد أمر إلى آخر إيجابا أو سلبا[6].

كما يعرف بأنه إنشاء اطلاق أو إلزام في مسائل الاجتهاد المتقارب فيما يقع فيه النزاع لمصالح الدنيا[7]، ومن جهة أخرى يعرف على أنه كل قضاء من أي جهة صدر سواء من القاضي أو غيره من الذين لهم أو كانت لهم أهلية إصدار الأحكام، وفي ذلك يقال: وللحكام الذين تجري على أيديهم الأحكام ست خطط: أولها القضاء، وأجلها قضاء الجماعة، والشرطة الكبرى والشرطة الصغرى، وصاحب مظالم، وصاحب الرد، وصاحب المدينة، وصاحب السوق،

---

(1) – مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي: **القاموس المحيط**، تح، أنس محمد الشامي وزكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، د. ط، 2007م، مادة(حكم)، ص388. أنظر: عبد الله معصر: مصدر سابق، ص58.

(2) – إدريس بن أحمد السفياني: **الوثائق والأحكام بالمغرب والأندلس في القرنيين الرابع والخامس الهجريين**، مراجعة وتصحيح، محمد أغادير، دار الأمان للنشر والتوزيع، الرباط، 2012/2011م، ج1، ص109.

(3) – شوقي ضيف: مصدر سابق، ص109.

(4) – ابن منظور: مصدر سابق، مج2، مادة (حكم)، ص951.

(5) – أحمد بن محمد بن علي الفيومي: **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، ج1، مادة(حكم)، ص145.

(6) – مسفر بن علي بن محمد القحطاني: **منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة دراسة تأصيلية تطبيقية**، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 2003م، ص57.

(7) – أحمد بن إدريس القرافي: **الأحكام في تمييز الفتاوى عن الإحكام وتصرفات القاضي و الإمام**، اعتنى به، عبد الفتاح أبو عزة، مكتبة المطبوعات الاسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، حلب، سوريا، ط.01، 1967، ص33.

وتلخيصه القضاء والشرطة والرد والمدينة والسوق([1]). والأحكام غالبا ما تتعلق بأبواب الأقضية والمعاملات المستجدة([2]).

ومن كتب الأحكام نجد:

- "الأحكام" للقاضي أحمد من محمد بن زياد القرطبي(ت 312هـ)، الشهير بلقب شبطون.
- "منتخب الأحكام" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن ابراهيم (ابن أبي زمنين، ت399هـ)
- "فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام"، لأبي الوليد الباجي (ت 474هـ)، وله أيضا أحكام الفصول في أحكام الأصول[3].

3- نشأة النوازل والأحكام:

تعتبر النوازل من أهم فروع الفقه الاسلامي، لدورها الكبير في بيان أحكام الشريعة الإسلامية المرتبطة بواقع الحياة في جميع مجالاتها[4] في العقائد والعبادات والمعاملات والآداب العامة وغيرها، لذلك فقد جاءت النوازل بهدف تسهيل حياة الناس، حيث يصدر أحكاماً وفق الوقائع وتبعا للتغييرات المستمرة في حياة الأشخاص، وتبعا لما تتماشى مع الشريعة الإسلامية، ولهذا نجد الناس حريصين على تطبيق تعاليم دينهم، فكانوا دائمي السؤال حول بعض الأمور التي صادفتهم ولم يجدو لها حلا.

---

[1] – أبو الأصبع عيسى بن سهل: **ديوان الأحكام الكبرى**، تح، رشيد التميمي، شركة الصفحات الذهبية المحدودة، الرياض، ط.01، 1998م، ج1، ص90.

[2] – مبارك جزاء الحربي: مرجع سابق، ص288.

[3] – نسيم حسبلاوي: **<<التاريخ وفقه النوازل بالغرب الاسلامي من البداية الى عصر الونشريسي ت 914هـ>>**، مجلة الحكمة، العدد 12، السنة الرابعة، تصدر عن مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الأبيار، الجزائر، 2012م، ص240-241.

[4] – نور الدين ابو لحية: مرجع سابق، ص2.

وقد لقي فقه النوازل أرض المغرب مهيأة، حيث ارتبط بالمذهب المالكي، لكن بداياته الأولى كانت في المشرق الإسلامي[1]، حيث تعايش مع المسلمين منذ عهد النبي "صلى الله عليه وسلم"، فقد كان الصحابة يسألون الرسول " صلى الله عليه وسلم"، حول قضايا طرحت عليهم[2].

وقد أخذ المسلمون بعد وفاة الرسول " صلى الله عليه وسلم" يقصدون الخلفاء الراشدين والصحابة الكرام يسألونهم عن القضايا التي طرحت عليم وواجهتهم، فكانوا يجيبون عنها أن وجدت في كتاب الله أو سنة رسوله فإذا لم يجدوا اجتهدوا في استنباط أحكام لها[3].

ومن خلال ذلك يمكن القول أن النوازل نشأت في القرن الأول على يد الصحابة والتابعين الذين كانوا يجيبون على القضايا التي واجهتهم بما يوجد في القرآن والسنة تارة أو من خلال الإجماع والاجتهاد والقياس تارة أخرى.

ثم بدأ تدوين الفقه بظهور المذاهب الفقهية في مشارق الارض ومغاربها، وهي المذهب المالكي (ت179)، المذهب الشافعي (ت204)، المذهب الحنبلي (ت241)، المذهب الحنفي (ت150)، وقد تبنى المغاربة المذهب المالكي وسعوا إلى تطبيق أحكامه على النوازل التي تردهم، فظهر عدد من العلماء والفقهاء برعوا في المذهب وألّفوا فيه، أما فيما يخص النوازل فقد كان منشأها القيروان[4].

وقد عرف هذا التدوين في بداية ظهوره أربعة مراحل: وهي كالتالي:

---

[1] – فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص20–21.

[2] – نسيم حسبلاوي: نفسه، ص233.

[3] – محمد حجي: مرجع سابق، ص11.

[4] – نسيم حسبلاوي: نفسه، ص234.

المرحلة الأولى: عصر النبي صلى الله عليه وسلم وعصر الصحابة الكرام.

كانت النوازل تقع في زمن الرسول الكريم، فيسأل الصحابة عنها رسول الله "صلى الله عليه وسلم"، وقد أوضح ذلك في عدة آيات يخاطب الله عزّ وجلّ بها النبي، قال تعالى: ((و يَسْتَفتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّه يُفتِيكُمْ فِيهنَّ))[1]، وقوله تعالى: ((يَسْتَفْتُونَك قُلِ الله يَفْتِيكُمْ فِي الكَلَالَةِ))[2].

وباتساع رقعة المسلمين وانتشار الإسلام، وكثرت الفتوحات، نزلت بالمسلمين نوازل كثيرة، فرجعوا إلى كتاب الله وسنة رسوله وإن لم يجدو نصوصا اجتهدوا في استخراج الأحكام [3]. في هذه المرحلة كانت النوازل مقتصرة على الفتاوى الشفوية ولم تكن تدون.

المرحلة الثانية: من القرن 2هـ الى القرن 3هـ.

يمكن القول أن في هذه المرحلة لا نكاد نرى ذكراً للنوازل إلا نادرا[4]، حيث شهدت هذه المرحلة ظهور المذاهب الفقهية الكبرى وهي المالكي، الشافعي، الحنبلي، الحنفي، وقد كانت الاسئلة تطرح ويجاب عليها وفق كل مذهب[5].

بالإضافة الى ذلك أن الفقه لم يعد يكتفي بالنظر إلى النوازل التي وقعت وإنما أصبحت تفترض مسائل لم تقع ليستخرج لها حكما شرعيا وتدون[6].

---

(1) – القران الكريم: [سورة النساء: الآية 98].

(2) – النساء: الآية 106.

(3) – مبارك جزاء الحربي: مرجع سابق، ص 295.

(4) – محمد أمين بوحلوفة: أهل الذمة في المغرب الأوسط من خلال نوازل الونشريسي(914هـ/1508م)، رسالة ماجستير، إشراف، بوركبة محمد، جامعة وهران، 2014/2013م،ص 19.

(5) – فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص21.

(6) – محمد حجي: مرجع سابق، ص24.

وتعتبر هذه المرحلة من أزهى المراحل، حيث أصبح الفقه علم مستقل بذاته، أُلفت فيه العديد من الكتب مثل: ""كتاب الموطأ للإمام مالك""[1].

أما فيما يخص النوازل لم تكن موجودة بكثرة، حيث كان الإمام سحنون أبو سعيد عبد السلام بن سعيد التوخي المعروف بسحنون(ت 240هـ) أول من كتب فيها وتحمل اسم ""النوازل أو أجوبة سحنون""[2].

المرحلة الثالثة: من القرن 4هـ الى القرن 7هـ.

تميزت هذه المرحلة بجمود وركود الفقه، بعد اتفاق الفقهاء على عدم الاجتهاد[3]، وانكبوا على النوازل التي كتبت فيها العديد من المؤلفات في هاته الفترة وتعتبر أمهات الكتب نذكر منها:

- "نوازل" عيسى بن دينار القرطبي (ت212هـ/827م).
- "الإعلام بنوازل الأحكام" لأبي الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي القرطبي.

وفي هذه المرحلة يمكن القول أن فقه النوازل عرف ازدهارا في مجال التأليف[4].

المرحلة الرابعة: من القرن 8هـ الى أواخر العصر الوسيط:

ويطلق على هذه المرحلة عصر انحطاط العالم الإسلامي، حيث أخذ الفقه في هذه الفترة بالتخلف الشديد، فالظروف السياسية قد تدهورت بعد سقوط بغداد بسبب الغزو المغولي مما أدى إلى تلف المصادر العلمية وتدني الدراسات العلمية في مختلف الميادين العقلية والدينية والأدبية[5] وموت الفقهاء نتيجة الحروب الصليبية، وخوف البقية على أنفسهم، جعل ظهور

---

(1) – فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص22.

(2) – نسيم حسبلاوي: مرجع سابق، ص234.

(3) – محمد حجي: مرجع سابق، ص 28.

(4) – فاطيمة بوغرابي: نفسه، ص22-23.

(5) – محمد حجي: نفسه، ص40.

المجتهدين صعبة[1] وكان حظ الفقه في هذه النكسة كبير، إذ ضعف المتفقهين، وأعرضوا عن الأمهات وأقبلوا على المختصرات[2]، فانعكست على تدوين النوازل إضافة إلى النكبة الغرناطية 891هـ/1492، وفي ظل هذا فقدت أمهات الكتب الفقهية[3]، وفي القرن العاشر هجري (10هـ) بسط الأتراك العثمانيون نفوذهم على المغربين الاوسط والادنى، وزحم المذهب المالكي المذهب الحنفي، وانحصرت النوازل تدوينا في المغرب الأقصى ومنطقة السوس التي ألفت ستين مؤلفا[4].

ومن أبرز الكتب في هذه المرحلة نجد:

- ""جامع مسائل الأحكام مما نزل بالمفتين والحكام"" للبرزلي.
- ""المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل افريقية والأندلس والمغرب"" للونشريسي.
- ""نوازل ابن سودة"" محمد التاودي بن الطالب المري الفاسي.
- ""النوازل الكبرى"" للوزاني ابي عيسى محمد بن المهدي بن محمد الوزاني العمراني الفاسي[5].

بالرغم من الضعف الذي عرفه هذا العصر في مجال النوازل إلا أنه لم يتوقف التأليف فيه، فقد واصل فقهاء الغرب الإسلامي في الإنتاج دون توقف حيث وجدنا نوازل ابن غازي(ت919)، محمد بن أحمد بن محمد المكناسي: المسائل الحسان المرفوعة الى حبر فاس وتلمسان وغيرها من النوازل.

---

(1) – مبارك جزاء الحربي: مرجع سابق، ص301.

(2) – مسعود كربوع: **نوازل النقود والمكاييل والموازين في كتاب المعيار للونشريسي– جمعا ودراسة و تحليلا–**، رسالة ماجستير، اشراف، رشيد باقة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2012م، ص31.

(3) – محمد أمين بوحلوفة: مرجع سابق، ص20.

(4) – محمد حجي: مرجع سابق، ص42.

(5) – مبارك جزاء الحربي: نفسه، ص302.

واستمرت النوازل مصاحبة لحياة الناس إلى يومنا هذا[1].

وقد اختلفت النوازل عن الأحكام كون هذه الأخيرة لم تكن واقعية بل أحكام عامة اتفق عليها فقهاء المذهب المالكي الأوائل، أما النوازل فقد اتسمت بالواقعية.

فبينما كانت كتب النوازل أو الفتاوى تتناول سؤالات وأجوبة غير مرتبة في أبواب، كانت كتب الأحكام قضايا عامة ومرتبة في أبواب، في معظمها تُشبه المرجع الأول للمذهب المالكي وهو الموطأ للإمام مالك بن أنس(197هـ/795م)، أو المدونة للإمام سحنون التنوخي القيرواني[2].

ومن هنا يمكننا القول أن نشأة النوازل أدت بالضرورة الى نشأة الاحكام، وذلك من خلال القضايا والنوازل التي كانت تصادف الفقهاء فيجيبون عليها ويضعون لها أحكاما، فإن لم يجدوا لها ذلك، اجتهدوا في الفتاوى ضمن قواعد المذهب المالكي.

[1] – نسيم حسبلاي: مرجع سابق، ص236.

[2] – نسيم حسبلاوي: نفسه، ص225–226.

الفصـــل الثـــانـي

كتب النوازل والأحكام الخاصة بفقهاء المغرب الأوسط

1- كتب النوازل والأحكام في المغرب الأوسط.

2- كتب أخرى مفقودة.

المعروف والمتداول بين الناس أن علم النوازل والأحكام من العلوم المهمة التي تجاري سنن الحياة وتطورها، خاصة عند المتخصصين في علوم الشريعة، فالإنسان تصادفه أحداث وقضايا واقعية تتطلب حكما شرعيا، لتحفظ وتضمن للناس حقوقهم، وذلك منذ بداية الإسلام، فقد طُرحت على الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتابعيهم عدّة مسائل وقضايا أشكلت على أهلها، فأجابوا عليها وفق ما تقتضيه الشريعة الإسلامية، وهكذا لم تكد توجد مشكلة إلا وأجاب عليها المختصون في الإفتاء، وقد توالت هذه النوازل والأحكام إلى أن وضعت فيها مصنفات شتى وأُلفت فيها كتب متنوعة بمناهج وطرق مختلفة، أصبحت مرجعا للباحثين في تخصصات متعددة، ومثل العديد من أقطار العالم الإسلامي أسهم فقهاء المغرب الأوسط في التأليف في هذا النوع من العلوم رغم قلّتها، ومن هذه المصنفات:

1-كتب النوازل و الأحكام في المغرب الأوسط[1]:

أ- كتاب مسائل نفوسة لعبد الوهاب بن عبد الرحمان بن رستم (ت250هـ).

تعريف الكاتب:

هو عبد الوهاب بن عبد الرحمان بن رستم ثاني الأئمة الرستميين الإباضية[2] في تيهرت، بويع إثر وفاة والده بشهر سنة (171هـ/787م)، وكان فقيها عالما، متضلعا في علوم الشريعة شجاعا يُباشر الحروب بنفسه[3].

---

(1) – أنظر الملحق رقم 01.

(2) – تنسب إلى عبد الله بن أباض، واسمه عبد الله بن يحي بن إباض المري من بنى مرة بن عبيد، وينسب إلى بني تميم، وهو تابعي، عاصر معاوية و ابن الزبير رضي الله عنهما، كانت له آراء واجه بها الحكام. أنظر، أبو عبد الرحمان خالد بن عبد الكريم: **أصول وتاريخ الفرق الإسلامية**، جمع وترتيب، مصطفى بن محمد بن مصطفى، 2003م، ص ص112-113.

(3) – ابن الصغير: **أخبار الأئمة الرستميين**، تح، محمد ناصر وإبراهيم بحاز، دار الغرب الإسلامي، لبنان، د. ط، 1986م، ص43 وما بعدها؛ عادل نويهض: مرجع سابق، ص148.

نشأ على كنف والده عبد الرحمان، وأخذ عنه الخصال الحميدة والأخلاق الجميلة، كما تعلم علوم الدين واللغة على يده، فكان عالما يستعمل اللغة العربية والفارسية والبربرية[1].

عرف عصره نشوء الفتن بسبب مبايعته، لكن بالرغم من ذلك إلا أن في أيامه سارت الدولة نحو الازدهار، فقد كان ملكا ضخما وسلطانا قاهرا، وفي ذلك قيل: " ... اجتمع له من أمر الإباضية وغيرهم ما لم يجتمع للإباضية قبله، دان له ما لم يدن لغيره..."[2].

تعريف الكتاب:

يعتبر كتاب مسائل نفوسة أقدم كتاب فقهي عند الإباضية بالمغرب الأوسط، ألفه عبد الرحمان بن رستم وذلك جوابا لأهل نفوسة في مسائل ونوازل استفتوه فيها، حيث أشار ابن الصغير في كتابه أخبار الأئمة الرستميين بقوله: << كان لعبد الرحمان كتاب معروف بمسائل نفوسة الجبل... وكان هذا الكتاب في أيدي الإباضية مشهورا عندهم معلوما، يتداولونه قرنا عن قرن، فأخذته من بعض الرستميين فدرسته ووقفت عليه>>.

يحتوي كتاب مسائل نفوسة[3] على تسعة مجموعات وهي كالآتي:

المجموعة الأولى: في العقائد والولاية والبراءة.

المجموعة الثانية: في النجاسات والتطهير منها.

المجموعة الثالثة: في الأركان الخمسة.

---

(1) – سميرة شيخاوي، ليندة كحال: **نظم الدولة الرستمية (دراسة لنظم حكم الإدارة ونظام المالي والقضائي)**، رسالة ماستر، إشراف، زينب شلبي، جامعة اكلي محند أولحاج، البويرة، 2015/2014م، ص26.

(2) – ابن الصغير: مصدر سابق، ص45-46.

(3)– قام بتحقيق وترتيب الكتاب إبراهيم محمد طلاي وقسمه إلى مجموعات في 196صفحة، عن سلسلة من التراث الإسلامي وذلك سنة 1989م. لم أتوصل إلى الكتاب، باستثناء الفهرس الذي صوّره المحقق.

المجموعة الرابعة: في الإيمان والنذور.

المجموعة الخامسة: في النكاح والطلاق والعدة.

المجموعة السادسة: في البيع والشراء.

المجموعة السابعة: في الإيجارات والمضاربة والسلف.

المجموعة الثامنة: في الإقرار والنفقات.

المجموعة التاسعة: في الميراث والوصايا والهبة واللقطة.

من خلال فهرس الكتاب يتبين أن الكتاب مهم جدا في فقه النوازل نظرا لما يحتوي عليه من مسائل وفتاوى قيمة طرحت خلال ذلك العصر أي القرن الثالث للهجرة/ الثامن الميلادي، وهي شبيهة بكتب الفقه عموما التي تضم في العادة قضايا العبادات من طهارة وصلاة وصيام وحج والجهاد، ثم قضايا المعاملات كشؤون الأسرة من طلاق وزواج ونفقة وميراث وهبة وصدقات ووصايا، والشؤون التجارية من بيع وشراء وإيجار ومزارعة ومغارسة وغيرها[1].

ب- كتابي:" الأسئلة والأجوبة" و " الأموال" لأحمد بن نصر الداودي (ت402هـ).

تعريف الكاتب: هو أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي التلمساني، عالم من أئمة المالكية بالمغرب في عصره، أصله من المسيلة، وقيل: من بسكرة، كان بطرابلس طالبا للعلم، ثم انتقل إلى تلمسان وبها توفي، دفن شرقي باب العقبة[2].

---

[1] – أُنظر: الإمام مالك بن أنس: **الموطأ** ، فهرسة وتقديم قسم الدراسات بدار الكتاب العربي ، دار الريان للتراث، القاهرة، ط.01 ، 1988م ؛ كتاب المعيار المعرب للونشريسي والدرر المكنونة للمازوني (أنظرها في هذا الفصل)

[2] – خير الدين الزركلي: **الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء ومن العرب المستعربين والمستشرقين**، دار العلم للملايين، بيروت، ط.15، 2002م، ج1، ص264. أنظر: عادل نويهض: مرجع سابق، ص141.

لم يذكر من ترجم له تاريخ ميلاده، لكن عن تاريخ وفاته فقد وجد اختلاف والتاريخ الراجح أنه توفي سنة 402هـ [1].

ثبتت في كتب التراجم و الروايات أنه درس وحده، ولم يتفقه في أكثر علمه على مشهور، وإنما وصل إلى ما وصل بإدراكه ونظره و اجتهاده[2]، إلا أن هذا لا يمنع أن يكون قد أخذ عن بعض العلماء وروى عنهم وجلس إليهم، ومن هؤلاء العلماء نجد: أبو سليمان ربيع القطان بن عطاء الله القرشي [3]، وأبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الزبيدي المعروف بالقلانسي[4].

أما عن تلاميذه فقد روى عنه الكثير من الطلبة، واستفاد من علمه علماء مشهورين، نذكر منهم: أبو عبد الملك مروان بن علي القطان البوني، والقاضي أبو بكر أحمد بن عبد الله بن أبي زيد القيرواني، وأحمد بن أيوب بن أبي الربيع الألبيري الواعظ [5].

وتتجلى اهتماماته بالنوازل والأحكام من خلال كتبه التي ألفها ومنها:

- "**الأموال**" الذي ضمنه أحكام أموال المغانم والأراضي التي يتغلب عليها المسلمون. وكتاب "**الواعي**" في الفقه. وكتاب "**النامي**" شرح لموطأ مالك. ثم كتاب "**الأسئلة والأجوبة**" في الفقه[6].

---

(1) – إبن فرحون المالكي(799هـ): **الديباج المذهب في أعيان علماء المذهب**، تح وتعليق، محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع و النشر، القاهرة، د. ط، د. س، ج1، ص166. أنظر: أبي القاسم الحفناوي: **تعريف الخلف برجال السلف**، مطبعة بيير فونتانة، الجزائر، 1906م، د. ط، ج1، ص95-96.

(2) – القاضي عياض: **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، تح: أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، ص741. أنظر: ابن فرحون(799هـ): مصدر سابق، ص166.

(3) – محمد بن محمد بن مخلوف: **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، د. ط، 1349، الترجمة 161، ص83.

(4) – نفسه: الترجمة 216، ص94.

(5) – حميم عمران: **آراء الإمام الداودي في باب المعاملات من خلال المعيار**(جمع و دراسة)، رسالة ماجستير، إشراف، عبد القادر بن حرز الله، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010/2009م، ص9.

(6) – حميم عمران: نفسه، ص6.

وله كتب أخرى في علوم أخرى "النصيحة" شرح لصحيح البخاري، كتاب الأصول، كتاب البيان[1].

تعريف الكتابين:

_ **بالنسبة لكتاب الأسئلة والأجوبة:** فإنه لم يتسنى لي الاطلاع عليه سوى ما نشره المحققان، ويتعلق بواجهة الكتاب، وعنوانه الكامل <<الأسئلة والأجوبة في الفقه>> تحقيق عبد الجبار بن محمد اليمان وياسين بن محمد باهي، صدر عن شركة الأصالة للنشر، الجزائر

_ أما **كتاب الأموال** فيعتبر من المؤلفات المشهورة والهامة في الفقه والاقتصاد الإسلامي التي تتحدث وتعرض أحكام الأموال على الطريقة الإسلامية الصحيحة.

كما يحتل مكانة هامة بين كتب المذهب المالكي المتعلقة بالمعاملات المالية في بلاد المغرب والأندلس، فقد عالج فيه الداودي المشكلات الاقتصادية بما يقتضيه النظام المالي الإسلامي.

وعن نسبة الكتاب لصاحبه صحيحة، فقد أشارت معظم المصادر القديمة والحديثة الى عنوان الكتاب دون تغيير[2].

وفيما يخص سبب تأليفه، فقد عاش الداودي في عصر مليء بالفتن والاضطرابات وكونه فقيها ومفتيا قصده طلاب العلم من المغرب الإسلامي والأندلس ليحملوا عنه العلم والمؤلفات، فوجب عليه توضيح ما أبهم وشرح ما فهم خطأ، فكانت الحاجة الماسة لتصنيف كتاب خاص بالأموال، وترجع الحاجة إلى عدة أسباب منها:

- طرح قضايا ليس لها نص في كتاب أو سنة.

---

[1] – عادل نويهض: مرجع سابق، ص141.

[2] – القاضي عياض: مصدر سابق، ص741.

- وقوع إشكاليات لتعدد الآراء في فهم النصوص واختلاف الأئمة فيها.
- آيات قرآنية وأحاديث نبوية فهمت وفسرت خطأ.
- أحداث جديدة طرأت على الدولة الإسلامية لم يكن لها حكما شرعيا.
- فتوح البلدان ودخولها دولة الإسلام لم يكن لها حكم شرعي سابق.
- فتاوى واقعية حدثت للمسلمين[1].

اعتمد الداودي على مجموعة من أمهات الفقه المالكي خاصة في الفقه منها: كموطأ الإمام مالك ومدونة الإمام سعيد بن سحنون(ت240هـ)[2]، وكتاب الأم للشافعي[3].

وقد قسم الداودي كتابه إلى أربعة أجزاء وهذه إلى فصول:

الجزء الأول: ويشمل عشرة فصول: في ذكر ما يجري على أيدي الأمراء من الأموال التي يلونها الناس. ذكر ما ينفله الإمام قبل القتال. ذكر كيفية قسم الخمس ومن ذوو القربى. ذكر ما كان للرسول عليه السلام من الغنائم وما فعل بما ترك. ذكر العمل فيما يظهر عليه المسلمون من أرض العدو. ذكر ما أبقى عمر عليه الأرض. ذكر ما تملك عمال الأرض ويورث عنهم والحكم في نسائهم. ذكر تمصير الأمصار واقطاع الأرضيين وإحياء الموات. ذكر الآبار والكلأ والماء والحطب والملح. ذكر ازدراع أرض الخراج واستئثار الأمراء بها في آخر الزمان، واتخاذهم مال الله دولاً.

الجزء الثاني: ويشتمل على أربعة فصول: ذكر الديوان وأخذ العطاء حيث استعرض ما فعله عمر بن الخطاب من إنشاء الديوان. ذكر الأنفال والفي والغنيمة وعشر الأرضين وتبيين

---

[1] – أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي المالكي(ت402هـ/1011م): **كتاب الأموال**، تح ودراسة ومقارنة، رضا محمد سالم شحادة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.01، 2008م، ص44.

[2] – على سبيل المثال: أنظر: الداودي، ص ص32، 91.

[3] – على سبيل المثال: أنظر: نفسه، ص ص104، 154.

أحكامها. ذكر حكم فتح إفريقية والأندلس وصقلية. ذكر ما يترك من عطاء من اتخذ مال الله دولاً ومبايعتهم والاقتضاء منهم وأشريتهم وما يحدث لهم من أموال.

الجزء الثالث: ويشتمل على أحد عشر فصلا: ذكر حكم القتل والمن والفداء. ذكر الهدنة ومن خيفت خيانته ممن كانت داره بين المسلمين والكفار. ذكر فتح مكة وحكم أهلها ولقطتها وشأنها كله. ذكر الجعائل وما يفرض للغزاة من العطاء. ذكر الجزية وبني تغلب. ذكر ما يهديه أهل الكفر لأمراء المسلمين وهدايا الأمراء والغلول وما يجوز أخذه من الطعام والعلف. ذكر ما يوجد في الغنيمة من أموال المسلمين، ومن أسلم بيده مال المسلم ومن أسلم فوجد ما غنم منه بيد مسلم، ومن فدى مسلما أو عبدا لمسلم. ذكر أهل الحرب يدخلون إلينا بأمان وبأيديهم أحرار مسلمون أو عبيد أو يسلم بعض عبيدهم أو يكونوا رسلا فيسلمون ويريدون التخلف بدار الإسلام. ذكر الدعوة قبل القتال ودخول أرض العدو والمقام بالثغور. ذكر الزكاة. ذكر ما تجب فيه الزكاة، ومن كم تجب وما في الأموال من الحقوق.

الجزء الرابع والأخير ويشتمل على ثلاثة فصول: ذكر الأموال التي لا يعرف أربابها، و الأموال المغتصبة ومعاملة أهل الغصب. ذكر المسألة الجائزة والمكروهة. ذكر فضل الكفاف على الفقر والغنى.

ويتبين من خلال هذه الفصول أن الكتاب تضمن بشكل خاص على الأحكام الفقهية المتعلقة بالمال من كل وجوهه وبعض النوازل المتعلقة بذلك.

أما عن المنهج الذي اتبعه الداودي فهو وضع أحكام شرعية والاستدلال من القرآن الكريم وإثبات ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم في ذلك، ويعود في كل ذلك إلى أحكام فقهاء المذهب المالكي خصوصا الإمام مالك.

نقد وتقييم الكتاب:

يعتبر كتاب الأموال من أهم كتب المذهب المالكي المتعلقة بالمعاملات المالية في بلاد المغرب والأندلس التي أُلفت آنذاك، فقد ألفه صاحبه ليسدَّ به حاجة الناس في عصره، ويجيب على النوازل التي كانت تنزل بالمجتمع وتحتاج إلى فتاوى ودليلا من الكتاب والسنة.

رغم المعلومات القيمة في الكتاب نجد أن الداودي في بعض الأحيان عند طرحه لمسألة ما لا ينسب القول لقائله، وإنما يقول: قيل كذا...، وهذا يعتبر من السلبيات لأنه لم يقف على النازلة أو الفتوى.

ت- كتاب تحفة الناظر في تغيير المناكر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر(ت 871هـ).

تعريف الكاتب:

هو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم العقباني التلمساني، قاض، من أكابر فقهاء المالكية له مشاركة بالأدب، وليَ قضاء الجماعة بتلمسان.

والعُقباني نسبة لعقبان قرية بالأندلس، لم تذكر المصادر تاريخ مولده، وإنما اكتفت بالإشارة إلى مكان مولده، فقد ولد بتلمسان ونشأ بها، وأخذ عن مشيختها، أما عن وفاته فقد أشارت المصادر أنه توفي سنة 871هـ في الثالث والعشرين من ذي الحجة بتلمسان[1].

ينتمي العقباني إلى عائلة معروفة بالعلم فالعقبانيون من الأسر العريقة والمشهورة هاجرت من الأندلس إلى تلمسان، توارث أبنائها العلم أبا عن جد، فقد اشتهر جميعهم بألقاب سامية تبين مكانتهم العلمية والاجتماعية خاصة في التشريع الإسلامي والقضاء نذكر منهم[2]:

---

[1] – التنبكتي : مصدر سابق، الترجمة 199، ص ص189، 109.

[2] – أبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني (ت 871هـ): **تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، در وتح، عبدي فريد، إشراف عمار جديل، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر،2002م، ص32.

الجد الأعلى للعقباني الحفيد وهو أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد العقباني التلمساني ولد بتلمسان سنة 720هـ ولي قضاء تلمسان ووهران ومراكش (ت 811هـ)[1]، وجده أبو الفضل قاسم بن سعيد العقباني أخذ العلم عن والده سعيد العقباني وآخرون ولي قضاء الجماعة بتلمسان (ت 854هـ)[2]، ووالده أبو العباس أحمد بن سعيد العقباني ولي قضاء الجماعة بتلمسان (ت 840هـ)[3]، وعمه أبو سالم إبراهيم بن قاسم بن سعيد العقباني ولي القضاء بتلمسان (ت 880هـ)[4].

تلقى العقباني العلوم مشافهة من كبار شيوخ بلده وعصره ومن بينهم: جده الإمام أبو الفضل قاسم بن سعيد العقباني[5]، وأبو عبد الله محمد بن مرزوق الحفيد العجيسي (ت 842هـ)[6]، وأبو العباس الونشريسي[7] وغيرهم.

لم يُعثر للعقباني مؤلفات سوى كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر الذي بين يدي .

تعريف الكتاب:

أجمع من ترجم للعقباني أن له كتاب <<تحفة الناظر>> والمؤلف نفسه ذكر عنوان الكتاب في مقدمته و قال : <<...وسميت تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر>>[8].

---

(1) – عادل نويهض، مرجع سابق، ص236.

(2) – نفسه: ص237.

(3) – الحفناوي: مصدر سابق، ص72.

(4) – عادل نويهض: نفسه.

(5) – التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة 668، ص547-548.

(6) – العقباني: مصدر سابق، ص41.

(7) – التنبكي: نفسه. أنظر: ابن مريم، مصدر سابق، ص224.

(8) – العقباني: مصدر سابق، تح، علي الشنوفي، نشر في مجلة الدراسات الشرقية للمعهد الفرنسي، دمشق19،1967، ص2.

أما عن سبب تأليفه فيقول العقباني:<<فإنك سألتني أن أفيد لك ما حضرني ويقول أيضا وتلخيص ما طلبته منه... فقيدة لذلك لك فيه ما لك حظر لي>>[1].

قسم العقباني كتابه غلى ثمانية أبواب وخاتمة للكتاب وهي كالآتي: الباب الأول في دليل مشروعيته، الباب الثاني في مجال فرضه وحرمته الباب الثالث المغير وشروحه والباب الرابع كيفية التفسير ووجهه تناوله والباب الخامس في وجوه مراتبه، الباب السادس في معرفة طريقة الكشف عنه، الباب السابع في أعيان صوره واختلاف محاله، الباب الثامن فيما يخص به من ذلك من سألت عنه من أهل شكلهم من المعاهدين وخاتمة.

اعتمد على عدة مصادر اعتبرت أمهات الكتب البيان والتحصيل لابن رشد[2]، جامع مسائل الحكام للبرزلي[3]، تنبيه الحكام على مآخذ الاحكام للأزدي[4]، والموطأ لمالك بن أنس[5].

نقد وتقييم الكتاب :

يعتبر هذا الكتاب من أهم الكتب التي اهتمت بالأحكام الشرعية في المجتمعات الاسلامية حيث جمع الكاتب في كتابه بين المسائل والأحكام والنوازل وبذلك فقد حفظ لنا الكثير من النصوص الفقهية والفتاوى والأحكام زيادة إلى ذلك أنه ينقل لنا بعض المظاهر الاجتماعية التي كنت أواسط المجتمع الإسلامي خاصة بالمغرب الأوسط.

---

[1] – العقباني: مصدر سابق، ص1-2.

[2] – على سبيل المثال : أنظر: العقباني، تح: عبدي فريد، ص ص182، 231.

[3] – على سبيل المثال: نفسه، ص ص172 ،227.

[4] – على سبيل المثال: نفسه، ص ص 217، 258، 263.

[5] – على سبيل المثال: نفسه، ص ص165، 197.

من إيجابيات العقباني أنه جمع بين مسائل من عدة كتب ورتبها ترتيبا متسلسلا، بالإضافة إلى اعتماده على مصادر متنوعة من كتب الفقه وكتب الأقضية والأحكام وهذا ما يدل على سعة اطلاعه وقوة إدراكه.

ث- كتاب الدرر المكنونة في نوازل مازونة لأبي زكريا يحي بن موسى المغيلي المازوني(ت883هـ/1478م).

تعريف الكاتب: هو أبو زكريا، يحي بن أبي عمران موسى بن عيسى بن يحي المغيلي المازوني[1]، الفقيه القاضي بمازونة[2]، أما عن نسبة المغيلي فتعود إلى قبيلة مغيلة[3]، وأما المازوني فنسبة إلى مدينة مازونة[4] التي ولد ونشأ بها[5].

لم تذكر المصادر تاريخ مولده، أما عن وفاته كما قال الونشريسي، توفي عام 883هـ بتلمسان[6]، ينتمي المازوني إلى أسرة علم وفقه وصلاح ووجاهة، فتح عينيه وسط العلماء،

---

(1) – الحفناوي: مرجع سابق، ص186-187.

(2) – أبي العباس أحمد بن محمد المكناسي الشهير بإبن القاضي(960هـ/1025م): **درة الحجال في أسماء الرجال**، تح، محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة دار التراث، المكتبة العريقة، القاهرة، د. ط، د. س، ج3، ص336.

(3) – مغيلة إحدى بطون بني فاتن، من القبائل البربرية وتوجد لها فروع بالمغرب الأوسط عند مصب نهر الشلف. أنظر، عبد القادر بوباية وآخرون: **مصادر و مراجع تاريخ المغرب الأوسط(الجزائر) خلال العصر الوسيط**، الجزائر، 2014م، ص248.

(4) – بالمغرب، بالقرب من مستغانم، وهي على ستة أميال من البحر ولها مزارع وبساتين وأسواق عامرة. أنظر: محمد بن عبد المنعم الحميري: **الروض المعطار في خبر الأقطار معجم جغرافي مع فهارس شاملة**، تح، إحسان عباس، مكتبة لبنان، د. ط، د. س، ص521-522.

(5) – فريد قموح: **الدرر المكنونة في نوازل مازونة لأبي زكريا يحي بن موسى بن عيسى المازوني (883هـ/1478م) دراسة وتحقيق لمسائل الجهاد و الإيمان و النذور**، رسالة ماجستير، إشراف، إبراهيم بكير بحاز، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011/2010م، ص47.

(6) – أحمد بابا التنبكتي(963هـ/1036م): **نيل الإبتهاج بتطريز الديباج**، عناية وتقديم، عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس، ط.2، 2000م، ص336.

فولى القضاء أباً عن جد[1]، فوالده أبو عمران موسى بن عيسى قاضي بلدة مازونة وفقيهها[2]، وصاحب تآليف قيمة، وجده عيسى بن يحي فقيه قاضي أيضا بنفس البلدة[3]، وفيما يخص ظروف استقراره وعمود نسبه وأسرته فلا تزال أخباره غامضة.

أما عن حياته العلمية، رغم الظروف السياسية التي كانت تعيشها دولة بني زيان[4] من اضطرابات وانتهاك للأموال والأعراض فقد شهد نهضة علمية معتبرة، واستند ساقه في العلم[5]، فقد تلقى مبادئ العلوم من قراءات ولغة على يد والده ومعلمي بلدته على عادة أهل البوادي في دفع صبيانهم إلى معلمين يقومون بتأديبهم، كما أخذ العلم على والده الذي كان قاضيا وفقيها، ولما شب قصد تلمسان منارة العلوم، واستقر بها، فأخذ يتردد على مجالس الإقراء والتعليم حتى نبغ و برز على الأقران وولى قضاء مازونة، وتوليه القضاء لم يمنعه من مواصلة طلبه العلم، فقد كان يراسل ويكاتب الفقهاء والعلماء مستوضحا آرائهم فيما يعرض له من إشكال أو يعسر عليه من الأقفال في مسائل الأحكام[6].

درس الإمام المازوني على يد خيرة الشيوخ والعلماء الذين حملوا لواء العلم والمعارف في تلك الفترة بتلمسان نذكر منهم: والده الفقيه أبو عمران موسى بن عيسى المغيلي

---

(1) – الكريف محمد رضا: **الدرر المكنونة في نوازل مازونة لأبي زكريا يحي بن موسى بن عيسى المازوني (883هـ/1478م) دراسة وتحقيق لمسائل النكاح والإيلاء واللعان والطهارة والعدد والرضاع والنفقات**، رسالة دكتوراه، إشراف، أحسن زقور، جامعة أحمد بن بلة 1، وهران، 2016/2015م، ص48.

(2) – الحفناوي: مصدر سابق، ص572–573.

(3) – زهرة شرفي: **الدرر المكنونة في نوازل مازونة للقاضي أبي زكريا يحي بن موسى المغيلي المازوني (883هـ) دراسة وتحقيق(مسائل البيوع)**، رسالة ماجستير، إشراف محمد عيسى، جامعة الجزائر، 2005/2004م، ص55.

(4) – نسبة إلى مؤسس دولتهم يغمراسن بن زيان، كانوا عونا للموحدين في فتح المغرب الأوسط، وبانقطاع نفوذ هذه الأخيرة سنة 633هـ سيطر بني عبد الواد على المغرب الأوسط. أنظر: كمال أبو مصطفى: **جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والدينية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي**، الإسكندرية، د. ط، 1996م، ص5–6.

(5) – الكريف محمد رضا: مصدر سابق، ص47–48.

(6) – زهرة شرفي: نفسه، ص60.

المازوني(ت9هـ/15م)[1]، وأبو الفضل قاسم العقباني(ت854هـ/1450م)، وأبو عبد الله محمد بن مرزوق(ت842هـ/1439م)[2]، وأبو عبد الله محمد بن العباس(871هـ/1261م) [3]، وأحمد بن محمد بن عبد الرحمان المغراوي الخزرجي التلمساني الشهير بابن زاغوا (ت845هـ/1441م)[4]، ومحمد بن أبي القاسم المشدالي(ت866هـ/1462م)[5]. وأبو علي منصور بن علي البجائي(ت بعد 850هـ/1446م)[6]. وغيرهم من الشيخ الذين أخذ عنهم.

وعنه أخذ عدد من التلاميذ منهم الفقيه الكبير الونشريسي حيث قال: شيخنا ومفيدنا وملاذنا وسيدنا ومولانا وبركة بلادنا...[7].

تعريف الكتاب:

أجمع كل من ترجم لأبو زكريا يحي المازوني أن له كتاب سماه بالدرر المكنون في نوازل مازونة، وقد صرح المازوني بنفسه في طليعة كتابه بقوله: وسميته بالدرر المكنونة في نوازل مازونة[8].

ونسبة الكتاب لصاحبه أكيدة ومحققة، ومما يؤكد ذلك:

---

(1) – التنبكتي: مصدر سابق،الترجمة742، ص605. أنظر: الحفناوي: مصدر سابق، ص576.

(2) – أبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد الملقب بابن مريم الشريف المليتي المديوني التلمساني: **البستان في ذكر الأولياء بتلمسان**، وقف على طبعه واعتنى بمراجعة أصله، محمد بن أبي شنب، المطبعة الثعالبية، الجزائر، د. ط، 1908م، ص201. أنظر: التنبكتي: نفسه، ص499-510.

(3) – التنبكتي: نفسه، الترجمة667، ص547. أنظر، ابن مريم: نفسه، ص223.

(4) – أبي الحسن علي القلصادي الأندلسي(ت891هـ): **رحلة القلصادي**، در وتح، محمد أبو الأجفان، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، د. ط، 1978، ص102،أنظر: مخلوف: مرجع سابق، ص254.

(5) – التنبكتي: نفسه،الترجمة654، ص538.

(6) – نفسه: الترجمة752، ص613.

(7) – ماحي قندوز: **الدرر المكنونة في نوازل مازونة، أبو زكريا يحي بن موسى المغيلي المازوني التلمساني (ت883هـ/1478م)، دراسة و تحقيق لمسائل الطهارة حتى مسائل الضحايا و العقيقة**، رسالة دكتوراه، إشراف، لخضاري لخضر، جامعة وهران، 2011/2010، ص71.

(8) – الكريف محمد رضا: مصدر سابق، ص53.

تصريح المازوني باسمه ومسمى كتابه، وذكر الونشريسي لاسم المؤلف. ثم اتفاق كل من ترجم للشيخ المازوني على تأليفه لكتاب الدرر منذ القرن (9هـ/15م) دون اعتراض[1]، وكذا تصريح جميع النسخ باسم الشيخ أبو زكريا يحي المغيلي المازوني في مقدمة الكتاب. وأخيرا اعتماد بعض العلماء على الدرر المكنونة في نوازل مازونة ونسبته إلى مؤلفه[2].

و قد أشار إلى سبب تأليفه للكتاب بقوله: << فإني لما امتحنت بخطة القضاء في عنفوان الشباب وقادني إليها ما يعلمه الله من الأمور الصعاب وكثرت عليَّ نوازل الخصوم وتوالت لديَّ شكيات المظلوم>> و قوله: << مع ما كنت أسأل عنه أو سأله غيري، مما يقع لي مع الأصحاب في المذكرات، وفي مجلس الإقراء، من إشكال في كلام ابن الحاجب أو شراحه، فيما اعترض بعضهم على بعض ليقع لي التحقيق في المسألة>>[3].

ومن هنا يمكن القول أن انشغاله بمنصب القضاء جعل لديه مادة علمية نوازلية وأراد تنظيمها على أبواب الفقه.

لم يذكر المازوني تاريخ بدء تأليف كتابه ولا تاريخ الفراغ منه، غير أن بعض الباحثين ذكروا وجود وصية على إحدى نسخ مخطوطة الدرر، تفيد بأنه شرع في تأليف كتابه سنة 1441م تاريخ وصية موجودة به و1478م تاريخ وفاته[4].

جاء كتاب الدرر المكنونة في نوازل مازونة في مجلدين كبيرين مضمونة بعد المقدمة المستهل بها هذا الكتاب وبيان الدافع للتأليف ومجمل محتوياته و طريقته في الصياغة وعنوان الكتاب وختم المقدمة الدعاء والاعتذار، ثم شرع في مضمون الكتاب.

---

(1) – فريد قموح: مصدر سابق، ص101.

(2) – بركات إسماعيل: **الدرر المكنونة في نوازل مازونة، أبو زكريا يحي بن موسى بن عيسى بن يحي المغيلي المازوني(883هـ/1478م) دراسة و تحقيق من مسائل الطهارة إلى مسألة النزاع بين طلبة غرناطة**، رسالة ماجستير، إشراف، عبد العزيز فيلالي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009م، ج1، ص187.

(3) – المازوني : **الدرر**، ج1، ص48-49. أنظر: بركات إسماعيل: مصدر سابق، ص224.

(4) – زهرة شرفي: مصدر سابق، ص83.

حيث جاء مضمون الكتاب على شكل أبواب رتبها كالآتي:

باب الطهارة، باب الصلاة، باب الزكاة، باب الصيام، باب الاعتكاف، باب الحج، باب الصيد، باب الذبائح، باب الضحايا والعقيقة، باب الجهاد، باب الإيمان والنذور، باب الأنكحة، باب الطلاق، باب الإيلاء واللعان والظّهار، باب العدد، باب الرضاع، باب النفقات، باب البيوع، باب الصرف، باب العيوب، باب السلم، باب السمسار، باب الضرر والدعاوي، باب الصّلح، باب الشركة، باب العواري، باب الودائع، باب الشفعة، باب القسمة، باب الغصب والتعدي، باب القرض، باب القراض، باب المساقاة، باب المغارسة، باب الأراضين كراء ومواتا وإقطاعا، باب الجعل، باب الإجارات، باب الحبس الهبات والصدقات، باب اللقطة، باب الأقضية والشهادات، باب موجبات الجراح، باب العتق وأنواعه، باب الوصايا، وأنهى كتابه بباب الجامع التي تصب جلّ مادته في أصول الدين.

واعتمد المازوني على مجموعة من المصادر المتنوعة، التي توحي إلى سعة علمه واطلاعه وقدرته على تجميع مادته، والتي تبين مدى اهتمامه بالنوازل، ومن هذه المصادر نجد:

- المدونة لسحنون بن سعيد التنوخي (ت 240هـ/854م).
- فتاوى ابن رشد لأبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الجد (520هـ/1126م).
- نوازل الشعبي لعلي بن محمد بن أبي بكر الشعبي (800هـ/1398م).
- فتاوى البرزلي المسمى ب: جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام. (841هـ/1437م).

بالإضافة إلى كتب أخرى مثل: كتب القضاء والوثائق. كتب التفسير والأحاديث. كتب القواعد والأصول. وكتب السير والتراجم[1]، وغيرها من الكتب.

[1] – بركات إسماعيل: مصدر سابق، ص190 و ما بعدها.

أما عن منهجه، فقد كان المازوني مجتهدا لا مقلدا وذلك من خلال أسلوبه في الشرح بتوسعه في نقل الآراء، وتوضيح المعاني و بيانها وبسط العبارات، بالإضافة إلى تلخيص القول.

نقد وتقييم الكتاب:

يعتبر كتاب الدرر المكنونة في نوازل مازونة للمازوني من المصادر النوازلية الفقهية التي لها أهمية كبيرة بالنسبة للمغرب الإسلامي عامة وللمغرب الأوسط خاصة، حيث اعتبر من الكتب الجامعة لتراث مالكي موسوعي ضخم ومنظم، وهو ما يدل على الجهد الذي بذله المازوني خلال جمعه لهذه المادة، إذ أنه يعطينا تصورا عن الحياة الاجتماعية من عادات وتقاليد والفلاحة والتجارة والضرائب وغيرها من المسائل والفتاوى التي كانت مثيرة الجدل داخل مجتمع المغرب الإسلامي خاصة في مازونة بالمغرب الأوسط.

كما تكمن أهميته في كونه كتابا جامعا، فقد جمع فيه المازوني لفتاوى علماء المغرب الأوسط خلال القرن (9هـ).

وكونه مهم فقد اتخذه الونشريسي كأحد مصادر كتابه المعيار وضع المازوني كتابه هذا على الأبواب الفقهية ومرتبة ترتيبا محكما، بالإضافة إلى أنه يطرح السؤال والجواب عليه، كما ورد ولا يتدخل فيهما، وكذلك يبين اجتهاده في نقل بعض الأسئلة، وهذا ما يعتبر من إيجابيات فهو يحافظ على الأمانة العلمية كما هي ولا يغير فيها.

أما ما يعتبر من سلبياته أنه نقل بعض الأسئلة والأجوبة لبعض العلماء دون اسنادها لقائليها، بل يكتفي بقوله سئل بعض ...، وأجاب بعض...، وسئل بعضهم.

وكذلك رغم علمه وتضلعه إلا أنه لا يتدخل في بعض الإجابات ليبرز قدرته وكفاءته العلمية.

ج- كتاب المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب لأبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي(ت914هـ).

تعريف الكاتب:

هو أبو العباس أحمد بن يحي بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي الأصل والمولد التلمساني المنشأ والقراءة[1]، استوطن فاس بالمغرب الأقصى، وبها توفي[2]، والونشريسي نسبة إلى "الونشريس" أو "ونشريس"، وهو اسم جبال تقع بين مليانة[3] وتلمسان من نواحي المغرب[4].

لم يذكر كل من ترجم له تاريخ ميلاده، لكن ذكرت المصادر أن عمره ثمانين سنة[5]، وأنه توفي سنة 914هـ[6]، ومن هذا يمكن القول أن مولده كان حوالي سنة 834هـ، ودفن بالقرب من محمد ابن عباد[7]، وذهب بعض العلماء إلى أنه تلمساني الأصل لا ونشريسي، والونشريسي أطلقت على آباءه ثم ورثها منهم.

إن الترجمات التي وردت في المصادر عن الونشريسي لم تعط تصورا عن حياة هذا الفقيه منذ بدايتها باستثناء أن له ولدا واحدا اسمه عبد الواحد (ت955هـ/1546م)[8].

---

(1) – أبي عبد الله محمد بم جعفر بن إدريس الكتاني: **سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس لمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس**، تح، عبد الله الكامل الكتاني وآخرون، دار الثقافة، الدار البيضاء، د، ط، د، س، ج2، ص171.

(2) – ابن القاضي: مصدر سابق، ج1، رقم130، ص91-92.

(3) – تقع في أخر إفريقية، مدينة رومية قديمة فيها أبيار وأنهار، جددها زيري بن مناد وأسكنها بلكين. شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت الحموي الرومي البغدادي، **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، د. ط، د. س، مج5، ص196.

(4)– نفسه، مج2، ص355.

(5) – مشري زينب: **التنظيم الفقهي للمعاملات المالية بالمغرب الإسلامي ما بين القرنين(7-9هـ/13-15م) من خلال نوازل الونشريسي**، رسالة ماستر، إشراف عطابي سناء، جامعة8ماي 1945م، قالمة، 2016/2015م، ص23.

(6) – ابن القاضي: مصدر سابق، رقم130، ص91-92.

(7) – الكتاني: مصدر سابق، ص173.

(8) – محمد بن مطلق الرميح: **النوازل الفقهية المالية من خلال كتاب المعيار المعرب للإمام الونشريسي (ت914هـ) دراسة نظرية و تطبيقية**، رسالة ماجستير، إشراف، ستر بن ثواب الجعيد، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2011م، ص154-156.

كما اكتفت المصادر بالتصريح عن مولده وانتقاله الى تلمسان أين تلقى علومه على يد كبار العلماء[1].

وقد أشارت المصادر إلى أن الونشريسي لما بلغ أربعين سنة، وهو يومئذ قوال للحق لا تأخذه في الله لومة لائم[2] وقعت له حادثة فقد غضب عليه سلطان بني زيان، فانتهبت داره وفر إلى مدينة فاس فاستوطنها[3]، أين جلس يدرس المدونة لابن سحنون ومختصر ابن الحاجب الفرعي، وقد كان ملما بعلوم عدة لكنه اقتصر على تدريس الفقه فقط، كان متبحرا فيه وفي المذهب المالكي[4]، كما أنه كان فصيح اللسان والقلم فقيل عنه" أنه لو حضره سيبويه لأخذ النحو من فيه[5]، وقد أخذ الونشريسي على يد الكثير من العلماء وخاصة شيوخ تلمسان من أبرزهم نذكر: أبي الفضل قاسم بن سعيد العقباني والقاضي العالم أبي سالم العقباني وحفيده الإمام العلامة محمد بن أحمد بن قاسم العقباني، والإمام محمد بن العباس والعالم أبي عبد الله الجلاب، والعالم الخطيب الصالح ابن مرزوق الكفيف والغرابلي و المري[6]، وغيرهم.

كما تخرج على يده جماعة من الفقهاء من أهمهم: ابنه عبد الواحد بن أحمد الونشريسي، ومحمد بن محمد ابن الغرديسي التغلبي، والفقيه أبي عباد بن مليح اللمطي، والشيخ المتفنن الأستاذ أبي زكريا السوسي، والفقيه المحدث محمد بن عبد الجبار الورتدغيري، والفقيه عبد السميع المصمودي[7]، وغيرهم.

---

(1) – فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص26.

(2) – أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي (ت914): **المعيار المعرب والجامع المغرب فتاوى أهل افريقية والأندلس والمغرب**، خرجه محمد حجي وأخرون، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، د. ط، 1981م، عن المحقق، ص ج.

(3) – التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة130، ص135.

(4) – فاطيمة بوغرابي: نفسه، ص27.

(5) – الكتاني: مصدر سابق، ص172.

(6) – التنبكتي: نفسه، ص135.

(7) – التنبكتي: نفسه، الترجمة130، ص135. أنظر: الونشريسي، مصدر سابق، عن المحقق، ص د.

ويظهر اهتمامه الكبير بفقه النوازل من خلال مؤلفاته التي تعتبر مرجعا بالغ الأهمية في مجال الفقه ومنها:

- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب.
- المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعني اللائق بأدب الموثق وأحكام الوثائق، ويختصر الفائق في الوثائق، يعتبر من كتب الوثائق إلا أنه يحتوي على بعض المسائل والنوازل الفقهية[1].
- أسنى المتاجر في بيان أحكام من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواجر، وهي رسالة صغيرة الحجم أدرجها المؤلف في المعيار[2].
- مختصر أحكام البرزلي[3].
- الأسئلة والأجوبة وهي أسئلة بعث بها الونشريسي إلى شيخه أبي عبد الله القوري بفاس عام 871هـ[4].
- الأجوبة وتعرف بالمسائل القلعية، عبارة عن أزيد من 50مسألة وردت على الونشريسي من قبل الفقيه أبي عبد الله محمد القلعي(ت 673هـ/1273م)، فأجاب عنها[5].

كما نجد له تآليف أخرى مشهورة في علوم أخرى ومنها:

_ غنية المعاصر التالي، في شرح فقه وثائق أبي عبد الله الفشتالي.

- عدة البروق في تلخيص ما في المذهب من الجموع و الفروق.
- القصد الواجب في معرفة اصطلاح ابن الحاجب.
- إضاءة الحلك في الرد على من أفتى بتضمين الراعي المشترك.
- وفيات الونشريسي.

---

(1) – طبع على الحجر بفاس عام 1298، في 373 صفحة، نقلا عن الونشريسي، نفسه.

(2) – نفسه، ج2، ص119.

(3) – نفسه: عن المحقق، ص د.

(4) – محمد بن مطلق الرميح: مرجع سابق، ص164.

(5) – محمد أمين بوحلوفة: مرجع سابق، ص50.

- شرح الخزرجية في العروض.
- الولايات في الخطط الشرعية.
- حل الربقة من أسير الصفقة[1].
- تنبيه الطالب على توجيه صحة الصلح المنعقد بين ابن صعد و الحباك[2].
- فهرسة وضعها برسم تلميذه القاضي ابن عبد الجبار [3] وغيرها من الكتب.

من خلال هذه التصانيف التي جمعتها يتضح بأن الونشريسي لم يكن مهتم بعلم واحد، بل كان محيطا بعلوم عدة.

كان الونشريسي ذا مكانة علمية فقهية كبيرة وهذا بشهادة عدة مؤرخين، حيث يقول ابن عسكر الشفشاوني في دوحة الناشر: ورأيته- أي الونشريسي- مرَّ يوماً بالشيخ بن غازي بجامع القرويين، فقال ابن غازي لمن كان حوله من الفقهاء: << لو أن رجلا حلف بطلاق زوجته أن أبا العباس الونشريسي أحاط بمذهب مالك وأصوله وفروعه، لكان بارا بيمينه ولا تطَّلق عليه زوجته>> لِتبحر أبا العباس وكثرة اطلاعه وحفظه وإتقانه[4].

كما يلقب الونشريسي بالإمام الحافظ وحافظ الإسلام، وبعالم المغرب وحافظ المغرب، ولشهرته بتدريس الفقه وخاصة المدونة، فقد كان كرسي المدونة يحمل اسمه[5].

تعريف الكتاب:

([1]) – الونشريسي: مصدر سابق، ص د–هـ.

([2]) – نفسه، ج6، ص541.

([3]) – محمد امين بوحلوفة: نفسه، ص51.

([4]) – محمد بن عسكر الحسني الشفشاوني: **دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر**، تح، محمد حجي، دار الغرب للتأليف والترجمة والنشر، الرباط، ط.02، 1397هـ/1977م، ص 47.

([5]) – مسعود كربوع: مرجع سابق، ص 26.

أشارت المصادر التي ترجمت للونشريسي أن له كتاب يسمى" المعيار المعرب"، والونشريسي نفسه يعرف بكتابه فيقول: هذا الكتاب سميته "بالمعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب"

والحديث عن هذا الكتاب بمثابة الكشف عن التاريخ السياسي والإجتماعي والثقافي لمنطقة المغرب الإسلامي والأندلس، حيث يعتبر قطب المصنفات النوازلية، إلى جانب أنه موسوعة فقهية شاملة تحمل فتاوى ونوازل العديد من الفقهاء عن علماء عصره وسلفه، وكذلك يعتبر من أهم المجاميع الفقهية شهرة، حيث تلقاه المغاربة وجعلوه المرجع الذي يعتمدون عليه في دراساتهم، رغم تأخره زمنيا نال شهرة عظيمة لأنه جامع لعدة جوانب ولم يكتفي بنقل الفتاوى بل أسهم في الإجابة عنها، وإدلاء رأيه في الكثير من القضايا[1].

وفيما يخص تاريخ تأليفه لم يذكر الونشريسي تاريخ بدء الكتابة فيه، لكن ذكر وقت انتهاءه منه حيث قال: << وكان الفراغ من تقييده مع مزاحمة الأشغال وتغيير الأحوال يوم الأحد الثامن والعشرين لشوال عام واحد وتسعمائة>>[2].

أما الغرض من تأليفه فقد قال الونشريسي: <<جمعت فيه من أجوبة متأخريهم العصرين ومتقدميهم ويعسر الوقوف على أكثره في أماكنه، واستخراجه من مكامنه لتبدده وتفريقه، وانبهام محله وطريقه، رغبة في عموم النفع به، ومضاعفة الأجر بسببه>>[3].

وبذلك فالغرض من تأليفه هو تجميع أكبر مادة علمية في الفتوى، وليس انتقاء الصحيح والمعتمد من الآراء ولذلك فهو جامع مغرب كما سماه[4].

جمع الونشريسي في المعيار اكثر من ألفين ومائة وخمس وثلاثين فتوى صادرة عن مشاهير علماء معاصرون له، وآخرون متقدون عاشوا في بلاد إفريقية والمغرب والأندلس، في

([1]) – فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص33.

[2] – الونشريسي: مصدر سابق، ج12، ص395.

[3] – نفسه، ج1، ص1.

[4] – محمد بن مطلق الرميح: مرجع سابق، ص166.

خلال الفترة ما بين أواخر القرن الرابع والعاشر للهجريين(16/10م)، وقد بذل الونشريسي مجهودا في جمع مادة كتابه سيما وأن هذه المادة كانت مشتتة بين أقطار هذه البلاد[1].

أما فيما يخص المصادر التي أخذ عنها الونشريسي فقد تنوعت وكثرت، حيث تحدثت المصادر التي ترجمت له، أن مكتبة "آل غريدس" التي فتحها تلميذه محمد الغريدس، كانت أهم هذه المصادر خاصة فيما يتعلق بنوازل الأندلس والمغرب الأقصى، أما المغربين الأدنى والأوسط فقد اعتمد في فتاويهما على نوازل البرزلي[2] والدرر المكنونة[3] في نوازل مازونة للمغيلي[4]، إضافة الى ذلك فتاوى شيوخه كأبي الفضل قاسم العقباني[5]وابن مرزوق[6] وغيرهما.

كما اعتمد على كتب الفقه في المذهب المالكي أو بما يعرف بالمرجعيات الفقهية، وهي المدونة[7] والواضحة[8]، والعتبية[9] أو المستخرجة[10]، والموازية[11]، وهي التي تشكل الأسس التي قام عليها المذهب المالكي[12].

---

(1) – بلبشير عمر: **جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية و الفكرية في المغربين الأوسط والأقصى من القرن(6-9هـ/12-15م) من خلال كتاب المعيار للونشريسي**، رسالة دكتوراه، إشراف، غازي مهدي جاسم، جامعة وهران، 2010/2009، ص ص35-36.

(2) – على سبيل المثال: الونشريسي، نفسه، ص202؛ ج5، ص104

(3) – على سبيل المثال: نفسه، ج2، ص216.

(4) – الونشريسي، مصدر سابق، عن المحقق، ص و.

(5) – على سبيل المثال: نفسه، ج1، ص428؛ ج5، ص97.

(6) – على سبيل مثال: نفسه، ج1، ص ص395، 329؛ ج2، ص85.

(7) – على سبيل المثال: نفسه، ج5، ص207؛ ج11، ص33.

(8) – على سبيل المثال: نفسه، ج7، ص422.

(9) – على سبيل المثال: نفسه، ج8، ص34.

(10) – على سبيل المثال: نفسه، ج7، ص455؛ ج8، ص162.

(11) – على سبيل المثال: نفسه، ج7، ص422.

(12) – عمر الجيدي: **مباحث في المذهب المالكي بالمغرب**، ط1، 1993، ص65.

بالإضافة إلى البيان والتحصيل لابن رشد [1]، والنوادر والزيادات، وشرح التلقين للمازري[2].

كما أخذ عن نوازل أبو بكر بن محمد بن يبقى المالكي القرطبي المدعو ابن زرب (ت381هـ/999م) تسمى نوازله بفتاوى القاضي ابن زرب[3]، ونوازل ابن الحاج[4]، ونوازل ابن سهل[5].

وقد جاء الكتاب في 12 جزء قسمه الونشريسي الى أبواب و هو كما يلي:

الباب الأول: في نوازل الطهارة والصلاة والجنائز والزكاة والصيام والاعتكاف والحج.

الباب الثاني: في نوازل الصيد والذبائح والأشربة والضحايا والإيمان والنذور والدماء والحدود والتعزيرات.

الباب الثالث: في نوازل النكاح.

الباب الرابع: في نوازل الخلع والنفقات والحضانة والرجعة والإيلاء، والطهارة واللعان والتمليك والطلاق والعدة والإستبراء.

الباب الخامس: في نوازل المعاوضات والبيوع.

الباب السادس: في مسألة من الوصايا وقعت ببجاية مع نوازل الرهن والصلح والحوالة، والمديان والتفليس.

الباب السابع: في نوازل الأحباس.

---

[1] – على سبيل المثال: الونشريسي: نفسه، ج1، ص ص432، 389؛ ج2، ص ص108، 213.

[2] – على سبيل المثال: نفسه، ج1، ص428؛ ج5، ص97.

[3] – على سبيل المثال: الونشريس، مصدر سابق، ج2، ص212؛ ج6، ص52.

[4] – على سبيل المثال: نفسه، ج1، ص430؛ ج2، ص215.

[5] – على سبيل المثال: نفسه، ج2، ص233.

الباب الثامن: مسائل المياه والمرافق ونوازل الشفعة والقسمة والإجازات والأكرية ونوازل الضرر والبنيان.

الباب التاسع: تتمة نوازل الضرر ونوازل الوديعة والعارية، والهبات والصدقات والعتق، الوصايا وأحكام المحاجير والغضب والإكراه والإستحقاق.

الباب العاشر: نوازل الاقضية والشهادات والدعاوي والإيمان ونوازل الوكالات، والإقرار والمديان.

وكان آخر باب تطرق إليه هو باب الجامع وتتمته.

ويتضح من خلال ما جاء في كتاب المعيار أن جميع الأبواب تحتوي على كمًا هائلا من المسائل المتنوعة التي أجاب عليها العديد من الفقهاء وأجاب عليها الونشريسي، وهذا ما يدل على غزارة علم الونشريسي وقوة اطلاعه على المسائل وطريقة عرضه وتقسيمه لها في كتابه.

يعتبر كتاب" المعيار المعرب" من أهم المصنفات والمصادر النوازلية والفقهية المالكية، فقد حرص صاحبه في الحفاظ على الأمانة العلمية في نسبة النوازل إلى أماكنها وأزمنتها وكذا نسبة الفتاوى إلى أصحابها، بالإضافة إلى أنه كان يثبت أسماء المفتين إلا في حالات نادرة يعتذر فيها عن عدم وقوفه على نص السؤال أو يقول "سئل فلان[1] عن مسألة، أو مسائل تظهر في الجواب" ويأتي في غالب الأحيان بنصوص الأسئلة على حالها فلا يتصرف فيها[2]، إضافة إلى أنه يبين السؤال بوضوح ثم يطرح الجواب بالتفصيل، وإذا كان يجهل الفقيه أو

[1] – على سبيل المثال: الونشريسي، مصدر سابق، ج1، ص ص3، 15، 46؛ ج8، ص ص53 ، 102.

[2] – نفسه، عن المحقق، ص ز.

صاحب الفتوى يقول: "سئل أحد الفقهاء، أو سئل بعض الفقهاء، أو سئل بعض الشيوخ[1]، وبعدها يعرض رأيه.

نقد وتقييم الكتاب:

من إيجابيات الونشريسي رغم تأخره إلا أنه جمع لنا في مصنفه هذا أكبر عدد من فتاوى ونوازل المتأخرين والمتقدمين من عصره، إضافة أنه يبين مدى إحاطة اهتماماته كل المغرب الإسلامي.

يعتبر كتاب المعيار من أهم المصنفات بالدرجة الأولى لاحتوائه على معلومات قيمة وواقعية موثوقة بعيدة عن الروايات الشفهية، وذلك من خلال اعطاءه صورة واضحة وكاملة عن الغرب الإسلامي في جميع المجالات.

وكذلك يعتبر من المصادر التي تحمل بين سطورها معلومات تسد الفراغات في تاريخ المغرب الاسلامي عامة والمغرب الأوسط خاصة.

اضافة إلى أن الونشريسي حفظ لنا في معياره أحكام القضاة وفتاوى العلماء والفقهاء التي واجهتهم في عصورهم.

وكذا تمسكه بالأمانة العلمية في نقل معلوماته ونسبتها إلى أصحابها.

أما من سلبيات الونشريسي في مصنفه هذا أنه أحيانا يتعذر عن ذكر اسم صاحب الفتوى، وكذلك ذكره لأسماء متشابهة لأشخاص أخذ عنهم مثل: ابن مرزوق، هل هو الجد أم الحفيد؟.

[1] – على سبيل المثال: الونشريسي: مصدر سابق، ج2، ص6-8.

بالإضافة لعدم ذكره أسماء العلماء والفقهاء ويتعذر بقوله سئل فقهاء، سئل علماء، سئل أحد الشيوخ.

ح- كتاب المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق لمؤلفه أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي(ت914هـ).

يعتبر كتاب المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق من الكتب ذات أهمية كبيرة التي أُلِفت في علم الوثائق بالإضافة إلى فقه النوازل نظرا لما يحمله من مسائل صادفت الفقهاء وأجاب عنها آنذاك.

أما عن نسبة الكتاب لصاحبه صحيحة، فقد أجمع كل من ترجم له على أنه كتاب الونشريسي[1]، وقد صرح هذا الأخير بنفسه عن الكتاب في كتابه المعيار[2].

وكان الغرض من تأليفه فيذكر الونشريسي في بداية كتابه هذا بقوله " أما بعد، فإني لما رأيت الوثائق من أجل ما سطر في قرطاس، وأنفس ما وزن من قسطاس، وأشرف ما به الأموال، والأعراض، والدماء، والفروج تستباح وتحمى، وأكبر زيادة الأعمال وأقرب رحمى، وأقطع شيء تنبذ به دعوى الفجور وترمى، وتطمس مسالكه الذميمة وتعمى،... رأيت على إضاعتي وقلة بضاعتي أن أضع مقالة جامعة في طريقتها المثلى نافعة -إن شاء الله- تحفظ وتتلى، يحفظها الذكي والبليد وينتفع بها الشيخ والوليد تغني من سار بسيرها عن مطالعة الكثير من غيرها ... [3].

---

[1] – التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة130، ص136. أنظر: ابن مريم: مصدر سابق، ص54. أنظر: الحفناوي: مصدر سابق، ص59. أنظر: مخلوف: مرجع سابق، ص275.

[2] – الونشريسي: مصدر سابق، ص ص20، 183.

[3] – الونشريسي: **المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق**، در وتح، عبد الرحمان بن حمود بن عبد الرحمان الأطرم، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط.01، 2005م، ص 3 و ما بعدها.

اعتمد الونشريسي في كتابه هذا على مصادر عديدة من الكتب الفقهية وكتب الفتاوى والنوازل خاصة في المذهب المالكي، كما اعتمد على كتب التوثيق كذلك.

_ فمن كتب النوازل: "البيان و التحصيل" لابن رشد [1]، و"المدونة" لأبي سعيد بن عبد السلام بن سعيد التنوخي، المعروف بسحنون(ت 240هـ)[2]، و"جامع مسائل الأحكام" لأبي القاسم أحمد بن محمد البرزلي(ت 843هـ)[3].

_ ومن كتب التوثيق : "المقنع في الوثائق" لأبي جعفر أحمد بن مغيث(ت 459هـ)[4]، و"تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام" لأبي الوفاء إبراهيم بن فرحون(ت 799هـ)[5] وغيرها من الكتب.

كما احتوى كتاب المنهج الفائق ... على ستة عشر باباً وهي كالآتي: في حكم الكتب والإشهاد وسبب مشروعيتها. في شرف علم الوثائق وصفة الموثق وما يحتاج إليه من الآداب. في حكم الإجارة على كتابتها، وفي وقت تعيينها، وتعيين دافعها، وفي حكم الشركة المستعملة بين أربابها. فيما ينبغي للموثق أن يحترز منه ويتفطن إليه. في الأسماء والأعداد والحرف التي تنقلب وتتغير بإصلاح صغير. فيما عليه مدار الوثائق، وذكر المعرفة أو التعريف. في التاريخ، وبأي شيء يؤرخ؟ أبا لليالي أم بالأيام، واشتقاق الشهور، وأسمائها وما يضاف إليه منها شهر وما لا يضاف إليه منها، والمذكر منها والمؤنث، وفي الألفاظ التي تستعمل في أول الشهر ووسطه، وآخره، وفيما لا بد للشاهد أن يؤرخ في شهادته من العقود، وما ليس عليه أن يؤرخه، وفي العقود التي تؤرخ باليوم والساعة. في حكم الإعتذار عما يقع في الوثيقة من محو وبشر أو لحق أو تخريج، أو إقحام، وفي كيفية الإعتذار، ومحله. في كيفية وضع الشهادات. في الألفاظ

[1] – على سبيل المثال: أنظر: الونشريسي، مصدر سابق، ص ص417، 439.

[2] – على سبيل المثال: نفسه ص ص839، 840.

[3] – على سبيل المثال: نفسه، ص ص722، 863.

[4] – على سبيل المثال: نفسه، ص31.

[5] – على سبيل المثال: نفسه ص20.

التي يتوصل الموثقون بها إلى إجازة ما لا يجوز شرعاً. في العقود التي يجب فيها ذكر الصحة، والتي لا يجب ذكرها فيها. في العقود التي لا بد فيها من ذكر القدر. في العقود التي ينبغي للموثق أن يضمن فيها معاينة القبض والسداد، وذكر الأشياء التي لا تقبل فيها الشهادة مجملة، وذكر ما ينبغي أن يكون من الوثائق على نسختين أو نسخ. في العقود التي ليس على الشاهد قراءتها، ولا حفظ ما فيها. في ذكر ما تخالف فيه وثائق الإسترعاء سائر الوثائق، وفي استفهام الشهود واستفصالهم، وذكر العقود التي ينبغي للعدل أن لا يضع شهادته فيها.

ختم كتابه بباب جعله للفتاوى والنوازل في أحكام كل باب من أبواب الفقه، وابتدأ بكتاب النكاح وتوابعه ثم ذكر أحكاما من كتاب النكاح، ثم أعقبها بتنبيهات بلغت 20 تنبيها في مسائل لها علاقة مباشرة بالباب ثم ذكر فروعا في الباب زادت عن تسعين فرعا مرتبطة بالباب أيضا.

أما بالنسبة لمنهجه فقد قسم الونشريسي كتابه إلى ستة عشر بابا وقسم الأبواب إلى فصول، وأحيانا يبتدأ الباب بقوله " اعلم"[1].

يستعمل في كلامه الكثير من التنبيهات بقوله تنبيه أو تنبيهات، حيث زادت تنبيهاته عن 20 تنبيها بداية الباب السادس عشر[2]، كما يذكر خلال الفصل أو الباب فائدة أو فوائد، منبها بقوله فائدة أو فوائد[3].

ويذكر فروعا للمسألة خاصة في الباب السادس عشر، حيث أطال في فروع النكاح[4]، وذكر اثنان وتسعين فرعاً، بالإضافة إلى فروع الخلع[5] والحضانة والطلاق[6].

---

[1] – على سبيل المثال: الونشريسي: المعيار، ص ص103، 165، 154.

[2] – الونشريسي: المنهج، ص ص100، 153، 395.

[3] – على سبيل المثال: ص ص91، 245.

[4] – على سبيل المثال: ص419–420.

[5] – على سبيل المثال: نفسه، ص544–546.

[6] – على سبيل المثال: نفسه ص ص732، 799.

وأحيانا يُبدي تنبيه للموثق لما يجب عليه فعله في الكثير من الأمور، باستعماله كلمة ينبغي [1]، كما ينبه أحيانا أخرى القضاة إلى بعض المسائل [2].

نقد الكتاب:

من إيجابيات الكاتب أنه شمل في كتابه لجوانب التوثيق المختلفة التي تتناول الموثق والوثيقة والشهود فيها، وقد عرض الكاتب لنا فتاوى ونوازل لها علاقة بالتوثيق التي يجب أن يكون الموثق على علم بها، ومن الإيجابيات كذلك أنه جمع كما هائلا من الفتاوى والنوازل في الباب السادس عشر.

أما من سلبياته أنه لم يفسر الكثير من المصطلحات الفقهية "كالإسترعاء"[3]، "الشوار"[4] يقصد به متاع البيت، وغيرها من المصطلحات الفقهية المتخصصة.

استعماله كلمات بالدارجة كقوله: "جبدة"[5] يقصد بها مدة، كما ذكر بعض الفتاوى والأسئلة لبعض العلماء دون ذكر أسمائهم[6].

ب_ كتب أخرى مفقودة [7]:

بالإضافة إلى هذه الكتب المشهورة والموجودة بين أيدينا، فقد وجدت كتب أخرى نسبت إلى أصحابها في بعض التراجم، لكن لم تصلنا ومنها:

1-**كتاب الأسئلة و الأجوبة في الفقه للداودي(ت 402)**، ذكرته سابقا في تعريف أحمد بن نصر الداودي.

---

[1] – على سبيل المثال: المنهج: مصدر سابق، ص ص89، 306.

[2] – على سبيل المثال: نفسه، ص73.

[3] – على سبيل المثال: الونشريسي، مصدر سابق، ص367.

[4] – على سبيل المثال: نفسه، ص406.

[5] – على سبيل المثال: نفسه، ص197.

[6] – على سبيل المثال: نفسه، ص ص769-791-792.

[7] – أنظر الملحق رقم 02.

2-كتاب المسائل المسطرة في النوازل الفقهية للحسن إبن قنفذ القسنطيني(693-750هـ/1293-1349م): والكاتب هو حسن بن علي بن حسن بن علي بن ميمون بن قنفذ القسنطيني، فقيه مالكي ومحدث، شارك في بعض العلوم، ولد سنة 693هـ، من أهل قسنطينة تعلم بها وببجاية، ورحل إلى المشرق مرتين[1]، تتلمذ على يد عدة شيوخ نذكر منهم: أبو علي ناصر الدين البجائي، وشمس الدين الأصبهاني، وأبو علي بن حسين البجائي وأبو حيان النحوي.

من آثاره: "المسنون في أحكام الطاعون" ذكر فيه الوباء وأحكامه الشرعية والأحاديث الواردة فيه، والنكت المتعلقة به، قيل أنه ألفه بسبب اختلاف طلبته في الفرار ممن مرض به، وله أيضا فيما يخص بحثنا <<**المسائل المسطرة في النوازل الفقهية**>> [2].

3- كتاب الأسئلة و الأجوبة للونشريسي(ت914هـ)، وقد يكون نفسه المسمى بالأجوبة، و قد أشرت له سابقا في التعريف بالونشريسي.

4- نوازل في الفقه المالكي: نسبه ابن القاضي <<للفقيه الحافظ المشارك المتفنن>> "إبراهيم ابن الإمام التلمساني المتوفى بفاس سنة 797هـ [3]، وحسب تعبير الكاتب قد يُفهم أنه ليس كتابا بل إشارة إلى كونه من المسهمين في الفتاوى والنوازل.

---

[1] – عادل نويهض: مرجع سابق، ص270.

[2] – أبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب الشهير بابن قنفذ القسنطيني: **الوفيات(معجم زمني للصحابة وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين من سنة 11-807هـ)**، تح، عادل نويهض، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط.04، 1983، ص355-356.

[3] – أحمد بن القاضي المكناسي: **جذوة الاقتباس في ذكر من حلّ من الأعلام مدينة فاس**، دار المنصور للطباعة، المغرب، د. ط، 1973م، رقم 18، ص97.

الفصـل الثـــالث

نوازليو المغرب الأوسط المشهورين بالفتوى والنوازل والأقل إسهاما بالفتوى والنوازل

1- نوازليو المغرب الأوسط المشهورين بالفتوى والنوازل.

2- نوازليو المغرب الأوسط الأقل إسهاما.

ذكرت مصادر المغرب الإسلامي و غيرها من المصادر عدد كبير من نوازلي المغرب الأوسط الذين اشتهروا في الفتوى ولم تنسب لهم كتب، واعتبروا مدارس يلجأ إليها الباحثون، ومن هؤلاء النوازليين من كانت لهم شهرة كبيرة تمثلت في إسهاماتهم العديدة في النوازل المطروحة، منهم من كانت أقل شهرة وكان إسهامهم ضعيفا في النوازل المطروحة، سواء في المغرب الإسلامي عامة أو المغرب الأوسط خاصة.

1- نواز ليو المغرب الأوسط المشهورين بالفتوى و النوازل[1]:

أ- قاسم بن سعيد العقباني (ت 854هـ):

هو قاسم بن سعيد بن محمد العقباني، نسبة إلى عقبان إحدى قرى الأندلس، التلمساني، أبو القاسم وأبو الفضل[2]، شيخ الإسلام، كان من كبار المفتين، حصل العلوم حتى وصل الإجتهاد، أخذ عن والده الإمام أبي عثمان وغيره[3] لم تذكر المصادر تاريخ مولده.

أخذ عدة علوم فبرع في علمي اللسان والبيان، اشتغل بالتدريس والتعليم فأفاد الأفراد، وأمتع جهابذة النقاد، تولى القضاء بتلمسان وهو في سن صغيرة[4]، أخذ عنه العديد من الفقهاء والعلماء، من بينهم: أبو البركات عماد الدين محمد بن محمد بن إبراهيم بن حزب الله البلفيقي المعروف بإبن الحاج (ت771هـ- 1369م)، وأبو العباس أحمد بن محمد بن زكري المانوي التلمساني[5]، ومحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق العجيسي التلمساني

---

(1) – أنظر الملحق رقم 03.

(2) – أحمد بابا التنبكتي: **كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الدباج**، در وتح، محمد مطيع، طبع بأمر من صاحب الجلالة الملك محمد السادس، وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، المملكة المغربية،2000، ج2، ص10.

(3) – مخلوف: مرجع سابق، الترجمة923، ص255.

(4) – التنبكتي: **نيل**، الترجمة470، ص366،365.

(5) – فاطيمة بوغرابي: مرجع سابق، ص46

المدعو بالكفيف (ت901هـ-1495م)[1]، ومحمد بن العباس العبادي(ت871هـ-1466م)، و أبو العباس الونشريسي، وأبو زكريا المازوني[2].

وقد خرج للحج سنة 830هـ/1426م، وحضر بمصر إملاء المحدث أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، وحضر أيضا درس العلامة البساطي، له تعليق عن ابن الحاجب الفرعي وأرجوزة تتعلق بالصوفية في اجتماعهم على الذكر[3]، وكانت وفاته 854هـ، ودفن قرب الشيخ ابن مرزوق[4]، ذكر له الونشريسي عددا كبيرا من الفتاوى والنوازل في معياره، وكذلك الأمر في المازونية (الدرر المكنونة)[5].

ب- ابن مرزوق الحفيد:(766-842هـ/1364م)

هو محمد بن أحمد بن محمد بن احمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر العجيسي التلمساني، أبو الفضل، وأبو عبد الله [6]، المعروف بالحفيد، الفقيه الاصولي المحدث المفسر الحافظ [7]، ولد بتلمسان 24 ربيع الأول 766هـ/1364م ولاجتهاده وعلمه وتبحره في مختلف العلوم وصف بجامع المعقول والمنقول [8] كانت له شهرة كبيرة لقوة علمه واتساع فقهه في المذاهب الفقهية وخاصة المذهب المالكي.

---

[1] – ابن مريم: مصدر سابق، 249.

[2] – أبي الحسن علي القلصادي الأندلسي (ت891): **رحلة القلصادي**، در وتح، محمد أبو الأجفان، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1978، ص109.

[3] – مخلوف: مرجع سابق، 255. أنظر: التنبكتي: **نيل**، الترجمة470، ص366.

[4] – الحفناوي: مصدر سابق،ج2، ص86.

[5] – على سبيل المثال: الونشريسي: مصدر سابق، ج12، ص 24؛ المازوني: مصدر سابق، ج2، ص ص181، 195، 197 ؛ ج3، ص ص100، 153 وغيرها.

[6] – التنبكتي: **نيل**، الترجمة611، ص499.

[7] – القلصادي: نفسه، 109. أنظر: عادل نويهض: مرجع سابق، ص290.

[8] – إبن مريم: نفسه، ص ص201، 214.

أخذ العلم عن جماعة كالسيد الشريف العلامة أبي محمد عبد الله ابن الإمام العلم الشريف التلمساني والإمام عالم المغرب سعيد العقباني، الولي الصالح أبي إسحاق المصمودي وعن أبيه وعمه ابني الخطيب ابن مرزوق وغيرهم ، أما بالنسبة للذين أخذوا عنه: المازوني وأبو الحسن القلصادي والإمام الثعالبي وغيرهم[1]، ومن مؤلفاته شروح الثلاثة على البردة ورجزان في علم الحديث وشرح جمل الخونجي وغيرها من المؤلفات، خرج للحج سنة 790هـ، توفي سنة 842هـ بتلمسان[2]. وما يُظهر نبوغه في النوازل كثرة التساؤلات الموجهة إليه والتي أبانت إجاباته عليها على تبحره في الفقه وعلم النوازل، وأكثرها مثبتة في المعيار والمازونية[3].

ت- أبو القاسم الغبريني(ت866هـ):

هو محمد بن أبي القاسم بن محمد بن عبد الصمد المشذالي، العلامة والفقيه والخطيب والمفتي المحقق ببجاية، اشتهر بالمشدالي نسبة إلى قبيلة من زواوة[4]، لم تذكر المصادر تاريخ ميلاه، كان من كبار الفقهاء، عرف بالزهد والورع بحيث أصبح يضرب به المثل يقال: << أتريد أن تكون مثل أبي عبد الله المشذالي؟ >>[5].

أخذ العلم عن والده، اهتم بالإفتاء وكان إماما كبيرا مقدما على أهل عصره في الفقه، كان يخطب بجامع بجاية الأعظم وتصدر فيه وفي غيره بالتدريس، وأخذ عنه كثير من الطلبة،

---

(1) – التنبكتي: مصدر سابق، ص ص499، 509.

(2) – الحفناوي: مصدر سابق،ج1، ص ص124، 136. أنظر: عادل نويهض: مرجع سابق، ص290-292.

(3) – يُنظر كأمثلة: الونشريسي: المعيار، ج1، ص ص11، 50، 109؛ ج6، ص ص107، 505 وغيرها ؛ المازوني: مصدر سابق، ج2، ص ص197، 293؛ ج3، ص ص 67، 100 وغيرها

(4) – التنبكتي: نفسه، الترجمة654، ص538.

(5) – ابن القاضي: مصدر سابق، ج2، رقم824، ص294.

وله فتاوى نقلت عنه في المعيار والمازونية[1]، ألف تكملة حاشية ابن المهدي الونوغي على المدونة واختصر البيان لابن رشد ورتبه على مسائل ابن الحاجب، توفي ببجاية سنة 866هـ[2].

ث- سعيد بن محمد بن محمد العقباني(720-811هـ/1360-1408م):

هو سعيد بن محمد بن محمد بن محمد القباني، أبو عثمان التجيبي العقباني التلمساني[3]، إمام عالم، فقيه و مفتي، تولى القضاء ببجاية خلال فترة حكم السلطان أبا عنان، وكذلك تولى قضاء تلمسان وبقي حوالي أربعين(40) سنة في منصبه [4]، ولد سنة (720هـ/1360م).

سمع عن ابني الإمام أبي زيد، وأبي موسى، وأخذ الأصول عن أبي عبد الله الآبلي وغيره[5] من العلماء، كما أخذ عن علمه الأئمة كالإمام العارف بالله ابراهيم المصمودي الإمام العارف أبي يحي الشريف، والإمام ابن مرزوق الحفيد، وولد القاسم العقباني وغيرهم، توفي سنة (811هـ/1408م)[6]. أورد له الونشريسي عدة نوازل في معياره[7].

ج- الشريف أحمد بن أبي يحي بن الإمام التلمساني أبو العباس:(ت895/1490م)

هو أحمد بن عبد الرحمان(أبي يحي) بن محمد بن أحمد، أبو العباس ويقال أبو جعفر، الحسني التلمساني[8]، مفسر وقاض ومحدث، حافظ، من أكابر فقهاء المالكية، نشأ وتعلم بتلمسان، ثم رحل إلى الأندلس، وولي القضاء، أخذ عن الإمام الحفيد ابن مرزوق، ووقع بينهما

---

(1) – يُنظر: المازوني: مصدر سابق، ص ؛ الونشريسي: المعيار، ج1، ص ص11، 67؛ ج4، ص306؛ ج7، ص251.

(2) – التنبكتي: مصدر سابق،538. أنظر: مخلوف: مرجع سابق، الترجمة965، ص263.

(3) – التنبكتي: نفسه،الترجمة199، ص189. أنظر: عادل نويهض: نفسه، ص236.

(4) – ابن مريم: مصدر سابق، ص106-107.

(5) – ابن فرحون: مصدر سابق، ص394.

(6) – التنبكتي: نفسه، ص190.

(7) – الونشريسي: نفسه، ج4، ص ص9، 260، 411؛ ج6، ص45؛ ج12، ص ص208، 210 وغيرها.

(8) – التنبكتي : نفسه، الترجمة115، ص123.

مراجعة حول مسألة المتيمم يدخل في الصلاة ثم يطلع عليه رجل بالماء[1]. لم تذكر المصادر تاريخ ميلاده، أما تاريخ وفاته كانت سنة (895هـ/1490م)[2]. وأثبت له الونشريسي عدة نوازل في معياره[3].

ح- أبو عبد الله الزواوي محمد بن أبي محمد:(ت730هـ/1838م):

هو محمد بن يعقوب بن يوسف المنجلاتي الزواوي البجائي، أبو عبد الله، يعرف بالزواوي نسبة إلى قبيلة بالبربر، كان حافظا فقيها مستبحرا في حفظ المسائل والفروع، ولي قضاء بجاية، أخذ عن والد وعن الشيخ المحدث أبي محمد عبد العزيز بن مخلوف بن كحيلا وغيرهم، وافته المنية 2 شوال 730هـ/ 1838م[4]. أورد له الونشريسي عدة مساهمات نوازلية في كتابه المعيار[5].

خ- علي بن عثمان أبو الحسن(ق8هـ/14م):

هو علي بن عثمان المنجلاتي الزواوي، أبو الحسن، من علماء بجاية وفقهائها الجلة في أواخر القرن الثامن الهجري، أخذ عن الشيخ عبد الرحمان الوغليسي وغيره، وأخذ عنه عبر الرحمان الثعالبي، حيث قال عنه: <<شيخنا الإمام الحافظ وعليه كانت عمدة قراءتي ببجاية، له فتاوى نقل بعضها في المازونية والمعيار[6].

---

(1) – عادل نويهض: مرجع سابق،66.

(2) – إبن مريم: نفسه، ص44.

(3) – الونشريسي: المعيار، ج3، 233؛ ج7، ص155، ج11، ص108.

(4) – التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة515، ص389-390.

(5) – الونشريسي: نفسه، ج3، ص278؛ ج8، 130، 194؛ ج11، ص99 وغيرها.

(6) – التنبكتي: نفسه، الترجمة425، ص332. أنظر: عادل نويهض، مرجع سابق، ص162-163. يُنظر أمثلة ذلك في الونشريسي: ج1، ص390؛ ج2، ص14؛ ج4، ص ص309، 372.

د- أبو علي الونشريسي(724هـ/1324م):

هو حسن بن عثمان بن عطية التجاني، الشهير بأبي علي الونشريسي، قاض أديب، شاعر، من فقهاء المالكية، ولد سنة(724هـ/1324)[1]، من قبيلة توجين[2] بالمغرب الأوسط.

نشأ الحسن بن عثمان في عائلة كل أفراده فقهاء، فبرز هو الآخر فقيها عالما بالفرائض والفروع المالكية[3]، أخذ عن الفقيه المفتي الخطيب المعمر القاضي أبو البركات بن الحاج البلفيقي، وغيره.

لم تذكر المصادر تاريخ وفاته، وإنما صرحت بقول: كان حيا قرب سنة (790هـ/1388م).

ترك أرجوة في الفرائض إلى جانب العديد من الفتاوى نقلها الونشريسي في معياره[4].

ذ- إبن زاغو(782هـ/1380م):

هو أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الرحمان المغراوي الجزري التلمساني الشهير بابن زاغو، ولد سنة 782هـ/1380م، يعد من أعلم الناس في وقته في التفسير، وبه يضرب المثل في الزهد والعبادة، درَّس في المدرسة اليعقوبية التفسير والحديث والفقه في الشتاء، وفي الصيف كان يدرس الأصول العربية والبيان والحساب والفرائض والهندسية، وخصص يومي

---

(1) – التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة165، ص158. أنظر: عادل نويهض: نفسه، ص344.

(2) – قبيلة مجاورة لمغراوة، مواطنهم أعالي الشلف، قبلة جبل ونشريس، استولى بنو زيان على مواطنهم، أنظر: ابن خلدون: **العبر و ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب البربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، ضبط، خليل شحادة، مراجعة، سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، لبنان، 2000، ج7، ص166.

(3) – أحمد إبن القاضي المكناسي 960- 1025هـ: **جذوة الإقتباس في ذكر من حل من الأعلام فاس**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، د. ط، 1973، رقم138، ص179-180.

(4) – التنبكتي: نفسه، ص159.

الخميس والجمعة لإقراء التصوف وتصحيح تأليفه[1]، أخذ عن جماعة كالشيخ العالم يحي بن بدير وابن زكريا يحي المازوني وابن زكري والقلصادي وغيرهم.

توفي سنة 845هـ، ترك مؤلفات منها: تفسير الفاتحة في غاية الحسن كثير الفوائد، وشرح التلمسانية في الفرائض وغيرها، كما له فتاوى في عدة علوم، نقل عنها في المازوية والمعيار[2].

ر- ابنا الإمام:

هما أبو زيد عبد الرحمان بن محمد بن عبد الله بن الإمام(ت743هـ/1342م)، وأبو موسى عيسى بن الإمام(ت 749هـ/1348م)، التلمسانيان العالمان، يعتبران من كبار الشيوخ في وقتهما، اشتهرا بالبحث في العلم حتى صارا يعرفان بالإمامة والاجتهاد، وكانت لأبي زيد ابن الإمام منزلة رفيعة عند سلاطين بني زيان في تلمسان، ارتحل إلى المغرب الأقصى وحظي رئاسة العلماء في مجلسه في عهد السلطان أبي الحسن المريني(732-749هـ/1331-1348م)، أما بو موسى عيسى ابن الإمام فقد كان هو الآخر مقرب من بلاط أبي الحسن المريني، وبعد وفاة أخيه برز بين العلماء، ولشهرة ابنا الإمام العلمية والثقافية واشتغالهم بالتدريس، احتلوا مكانة عالية.

أخذوا العلم عن ابن جماعة وابن العطار والبطروني في تونس، رحلا إلى المشرق في حدود 720هـ، كما أخذوا عنهما جماعة من الأئمة لا يحصون كالشريف التلمساني، المقري،

---

[1] - القلصادي: مصدر سابق، ص ص 102-104

[2] - التنبكتي: مصدر سابق، ص ص119-120. يُنظر أمثلة ذلك: الونشريسي: المعيار، ج1، 108، 407؛ ج2، 541، 551.

أبي عثمان العقباني والخطيب، ابن مرزوق الجد وأبيه وعمه[1]، ونقل فتاويهما الونشريسي خاصة منهما أبو موسى عيسى[2].

ز- أبو سالم العقباني(808-880هـ/1406-1475م):

هو إبراهيم بن قاسم بن سعيد بن محمد، أبو سالم العقباني، قاض وحافظ للحديث، من فقهاء المالكية، من أهل تلمسان، بها نشأ وأخذ عن مشيختها، ثم ولي قضاءها[3].

أخذ عن والده وغيره من علماء تلمسان، حصل وبرع وألف وأفتى، تولى القضاء بعد عزل أخيه، وممن أخذ عنه العلامة أحمد الونشريسي، أثنى عليه ونقل عنه في كتبه[4]، له فتاوى نقلها صاحب الدرر المكنونة وصاحب المعيار[5]. توفي سنة 880هـ، أما مولده كان 808هـ[6].

2- نوازليو المغرب الأوسط الأقل إسهاما[7]:

أ- محمد السنوسي(832-895هـ/1428-1490م):

---

[1] – التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة290، ص245 وما بعدها. أنظر: رشيد خالدي: **دور علماء المغرب الأوسط في ازدهار الحركة العلمية في المغرب الأقصى خلال القرنين 7و8هـ/13و14م**، رسالة ماجستير، إشراف، لخضر عبدلي، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011/2010م، ص 8.

[2] – الونشريسي: المعيار، ج1، ص346؛ ج6، ص ص346، 361؛ ج9، ص294.

[3] – عادل نويهض: مرجع سابق، ص236.

[4] – التنبكتي: نفسه، الترجمة30، ص65.

[5] – الونشريسي: المعيار، ج4، ص ص302، 326؛ ج8، ص ص110، 232.

[6] – ابن القاضي: مصدر سابق، ج1، رقم271، ص196. أنظر: مخلوف: مرجع سابق، الترجمة977، ص265. أنظر: عادل نويهض: نفسه.

[7] – أنظر الملحق رقم 04.

هو محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي التلمساني، الحسني، (أبو عبد الله)[1]، الإمام، الفقيه، المحدث، شيخ العلماء والزهاد والأساتذة، الجامع بين العلم والعمل، ولد سنة (832هـ/1428م)، أخذ عن أئمة منهم: والده وأخوه، ومحمد بن العباس وأبو عبد الله الجلاب، توفي سنة (895هـ/1490م) بتلمسان عن ثلاث وستين سنة.

له عقيدة أهل التوحيد، العقيدة الوسطى، شرح الصغرى، شرح صحيح البخاري وغيرها من المؤلفات[2].

ب- أحمد بن محمد بن عيسى البجائي(ق8هـ/41م):

هو أحمد بن عيسى البجائي، من كبار فقهاء المالكية، من أهل بجاية، علامتها وفقيهها وصالحها، أخذ عنه الوغليسي وأبو القاسم المشدالي، وأبو الحسن المنجلاتي، ذكر بأن له فتاوى[3].

ت- إبراهيم بن عبد الرحمان التلمساني(ت797هـ/1394م:

هو إبراهيم بن عبد الرحمان بن محمد بن الإمام التلمساني، الفقيه الحافظ، المحدث، شارك في عدة علوم، أخذ عن مشيخة تلمسان، انتقل إلى المغرب سكن فاس وبها توفي سنة 797هـ، له فتاوى نقل عنها الونشريسي والمازوني[4].

ث- علي بن محمد بن منصور التلمساني(791هـ/1389م):

---

(1) – عمر رضا كحالة: **معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية**، دار إحياء التراث العرب للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، د. ط، د. س، لبنان، ج12، ص32.

(2) – ابن القاضي: مصدر سابق، ج2، رقم605، ص141. أنظر: ابن مريم: ص ص237، 247.

(3) – التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة67،ص100.

(4) – االتنبكتي: نفسه، الترجمة20، ص53. أنظر: الحفناوي: مصدر سابق، ج1، ص5. ابن مريم: مصدر سابق، ص63. ابن القاضي: نفسه، ج1، رقم242، ص183.

هو علي بن محمد بن منصور، أبو الحسن، الغماري الصنهاجي التلمساني، المعروف بالأشهب، أحد شيوخ تلمسان، تعلم بها، ومنها توجه إلى فاس حيث أدركته المنية في 5 رمضان 791هـ.

أخذ عن المنتوري والإمام ابن مرزوق والقاضي أبو بكر بن عاصم بالأندلس[1].

ج- أحمد ذا قال الجزائري(ق15/9م):

هو أحمد بن محمد بن ذا القال الجزائري، عالم بالفقه، مشارك في بعض العلوم، من أهل الجزائر خلال القرن التاسع هجري، قيل أنه من طبقة قاسم العقباني، نقل عنه في المازونية والمعيار[2].

ح- بركات الباروني(ق8هـ/14م):

هو بركات الباروني الجزائري، أبو الخير، فقيه كان من العلماء الجّلة، وممن وضع على فروع ابن الحاجب شرحا في سبعة أسفار، وأنه كان يأخذ الأجرة على الفتوى بتلمسان، نقل عنه المازوني والونشريسي[3].

خ- عمران المشدالي (670-745هـ/1271-1344م):

هو عمران بن موسى بن يوسف المشدالي، أبو موسى، فقيه حافظ علامة محققا، من كبار المالكية، ولد سنة 670هـ ونشأ ببجاية، وفرَّ منها إلى الجزائر أثناء حصارها، فبعث إليه صاحب تلمسان، وبها درّس الحديث والفقه والنحو والمنطق، والجدل والفرائض، توفي سنة 745هـ، تاركاً مقالة مفيدة في اتخاذ الركاب من خالص الفضة، وله فتاوى[4].

د- علي بن محمد الجزائري (ت 871هـ):

---

[1] – ابن مريم: نفسه، ص143. أنظر: الحفناوي: نفسه، ج1، ص270.

[2] – التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة110، ص121. أنظر: عادل نويهض: مرجع سابق، ص98.

[3] – التنبكتي: نفسه، الترجمة150، ص147. أنظر: عادل نويهض: نفسه، ص99.

[4] – الحفناوي: مصدر سابق، ج1، ص73-76. أنظر عادل نويهض: مرجع سابق، ص300.

هو علي بن محمد الجزائري، فقيه الجزائر وعالمها ومفتيها، وهو من معاصري الإمام محمد بن العباس التلمساني، توفي سنة 871هـ، له فتاوى أخذها عنه الونشريسي والمازوني[1].

ذ- قاسم القسنطيني(788هـ-1386 /كان حيا 849هـ-1445م):

هو قاسم بن عبد الله بن منصور بن عيسى بن مهدي الهلالي القسنطيني، فقيه وعالم، ومحدث من أهل قسنطينة، نشأ وتعلم بها، ولد سنة 877هـ، قصد تونس وتفقه من عيسى الغبريني والبرزلي والعبدوسي، ذكرت المصادر أنه كان حيا سنة 849هـ[2].

ر- عبد الرحمان المغيلي(كان حيا 816هم1413م):

هو عبد الرحمان بن يحي بن محمد بن صالح العصنوي، المغيلي، فقيه مالكي، له شرح على التلمسانية، لم تذكر المصادر تاريخ ميلاد، وإنما قيل كان حيا سنة 816هـ[3].

ز- فقهاء آخرون: ذكر ابن القاضي "**محمد بن داوود ابن عطية الجراوي**" وهو من أهل قلعة بني حماد، استُقضي بتلمسان ثم بإشبيلية، ثم بفاس <<وله مسائل منثورة>>[4]. وكانت وفاته سنة 981هـ، وهذا الفقيه التلمساني المشهور **بشقرون** واسمه "محمد بن محمد بن عبد الله الوجديجي" اشتهر في النوازل، وكان **يفتي** الناس بفاس ومراكش، وهو من وفيات 983هـ [5]، وذكر أيضا "عمر القسنطيني الأنصاري " المعروف **بالوزّان** <<كان فقيها معقوليا...وله أجوبة كثيرة في الفقه>> [6]،

---

[1] – الحفناوي : نفسه، ج2، ص271. أنظر: التنبكتي: مصدر سابق، الترجمة433، ص335.

[2] – عادل نويهض: نفسه، ص264.

[3] – عمر رضا كحالة: مصدر سابق، ج5، ص198. أنظر: عادل نويهض: نفسه، ص307.

[4] – أحمد بن القاضي المكناسي: **جذوة** ، رقم 260، ص255.

[5] – ابن القاضي: **جذوة**، رقم 341، ص325.

[6] – ابن القاضي المكناسي: **درة الحجال**، مصدر سابق، رقم1203، ج3، ص205

خاتمة

خـــــــــاتـــمة:

كتب "الأحكام" هي تلك الكتب التي تتناول القضايا الخاصة بالفرد المسلم والمجتمع المسلم، سواء في جانب العبادات أو المعاملات، والتي تحوي أحكام نظرية وِفقا للمذهب الذي ينتمي إليه صاحب هذه الأحكام، بينما كتب "النوازل" تتناول كذلك نفس القضايا التي تعالجها كتب الأحكام، إلا أنها تميل إلى الواقع المعيش فيجتهد المفتي في البحث عن الحكم الشرعي من الكتاب والسنة ومن قواعد المذهب التي تتضمنها كتب الأحكام، فهي إذن قضايا واقعية نزلت بالأفراد أو الجماعات، وفيما يخص المغرب الأوسط فقد كانت كتب الأحكام والنوازل تسير على رأي المذهب المالكي السائد كغيرها من أقطار الغرب الإسلامي.

نشأ فقه النوازل مع بداية الرسالة المحمدية، حيث كانت تُوجه للنبي محمد –صلى الله عليه وسلم–تساؤلات الصحابة فيما أشكل عليهم من قضايا، وعلى نهجه سار الصحابة الكرام، ثم انتقل هذا العلم مع التابعين وورثه عنهم الفقهاء والعلماء في مختلف الأقطار، ومن أهم الأقطار التي أبدعت فيه بلاد المغرب الإسلامي ابتداء من القيروان فالأندلس ثم المغربين الأقصى والأوسط.

وإذا كانت كتب الأحكام لم تتعدد أسماؤها فإن كتب النوازل عرفت أسماء متعددة منها الفتاوى، الأجوبة، الوقائع، الحوادث، المسائل والأسئلة والأجوبة، وإذا كانت كتب الأحكام ألفها أصحابها لقصد تبيان أحكام الشريعة في كل ما يتعلق بيوميات المسلم، فإن أغلب كتب النوازل ألفها تلامذة الفقهاء الذين أجابوا على التساؤلات التي طرحها الناس عليهم في أزمنة مختلفة، فقام هؤلاء التلاميذ من جمعها ونسبتها إلى صاحبها، كنوازل ابن رشد ونوازل الشعبي المالقي، مع وجود أخرى ألفها أصحابها مباشرة ككتاب المعيار للونشريسي.

ومن الخصائص التي وجب الإشارة إليها أن كتب النوازل تنوعت بين <<الخصوصية>> و<<الجمع>> بمعنى أن هناك نوازل تخص فقيها واحدا فقط لا تتعداه، مثل

"نوازل ابن رشد" و"نوازل ابن الحاج" الأندلسيين، بينما الأخرى جمع فيها مؤلفها عددا من النوازل المنسوبة إلى غير واحد من الفقهاء مثل " المعيار المعرب والجامع المغرب"" للونشريسي الذي جمع فيه نوازل كثيرة لفقهاء تونس والأندلس والمغرب الأوسط والمغرب الأقصى، ويشبهه إلى حد ما المازوني في كتابه " الدرر المكنونة في نوازل مازونة".

إن الغوص والتغلغل في مجال هذا العلم –النوازل والأحكام–جعل العلماء والفقهاء يتبعون في منهجهم كتب الفقه المعلومة والقائمة على الترتيب المعهود من أبواب الفقه، وكانت كتب النوازل خاصة لتتبعها تطورات الفرد والمجتمع في المسائل المستجدة والقائمة على أساس الشريعة الإسلامية، تؤكد أن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان فالكتب التي تحمل النوازل والأحكام تستدل في فتاويها على القرآن والسنة.

وإن المتبحر في كتب النوازل و الأحكام يجد بها الحلول لكل حدث أو مسألة أو نازلة وقعت في المجتمعات الإسلامية بما فيها المغرب الأوسط بما أنه محور دراستي، وذلك لكون كتب النوازل والأحكام جاءت شاملة لجميع جوانب الحياة الإجتماعية والإقتصادية والثقافية، بالإضافة إلى أن هذه الكتب لم تقتصر على منطقة دون أخرى بل جاءت شاملة لمختلف مناطق المغرب الأوسط .

ومن فضائل هذه الكتب (النوازل والأحكام) أنها تعطينا معلومات أصلية عديدة تبين مدى انضباط وارتباط مجتمع الغرب الإسلامي بدينهم وأحكامه الشرعية، وذلك عن طريق حرصهم على معرفة حكم الشرع في أي مسألة ونازلة تنزل بينهم، حرصا منهم على عدم معصية الله عزّ وجلّ.

وتبرز لنا هذه الكتب دور الفقيه والمكانة التي يحتلها بسبب علمه وفقهه الذي يحمله ويعمل به، وذلك من خلال توجه الناس إليهم في كل صغيرة وكبيرة تخص حياتهم الخاصة والعامة على حد سواء.

وإلى جانب فتاويهم المجموعة، ألف هؤلاء المختصين بالأحكام والنوازل في المغرب الأوسط كتبا أخرى تمثلت في الشروح والاختصارات لأمهات الكتب، منها ما بقي ووصلنا ومنها ما لم يصلنا، وهو ما يجعل البحث في هذا الموضوع مفتوحا للباحثين، فقد يجود علينا البحث بمؤلفات هي اليوم في حكم المفقود، وبالتالي تعطينا صور جديدة للمجتمع بالمغرب الأوسط سواء كأفراد أو كجماعات.

الملاحق

الملحق1: نماذج من كتب النوازل و الأحكام في المغرب الأوسط.

الكتاب	الكاتب	سنة الوفاة	مكان الوفاة
مسائل نفوسة	عبد الوهاب بن عبد الرحمان بن رستم	ت250هـ	/
الأموال	أحمد بن نصر الداودي	ت402هـ	تلمسان
الأسئلة والأجوبة	أحمد بن نصر الداودي	ت402هـ	تلمسان
تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر	عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم العقباني	ت871هـ	تلمسان
الدرر المكنونة في نوازل مازونة	أبي زكريا يحي بن موسى المغيلي التلمساني	ت883هـ	تلمسان
المعيار المعرب والجامع المغرب عم فتاوى أهل إفريقية والمغرب	أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي	ت914هـ	فاس
المنهج المائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق	أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي	ت914هـ	فاس

الملحق 2: كتب النوازل والأحكام في المغرب الأوسط المفقودة.

الكتاب	الكاتب	سنة الوفاة	مكان الوفاة
الأسئلة والأجوبة في الفقه	أحمد بن نصر الداودي	ت402هـ	تلمسان
المسائل المسطرة في النوازل الفقهية	الحسن ابن قنفذ القسنطيني	ت750هـ	/
نوازل في الفقه المالكي	إبراهيم ابن الإمام التلمساني	ت797هـ	فاس
كتاب الأسئلة والأجوبة	أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي	ت914هـ	فاس

الملحق 3:

الفقيه	سنة الوفاة	مكان الوفاة
أبو علي الونشريسي	ت724هـ	/
أبو عبد الله الزواوي	ت730هـ	بجاية
ابنا الإمام - أبو زيد عبد الرحمان بن محمد. - أبو موسى عيسى إبن الإمام.	- ت743هـ - ت749هـ	برشك
سعيد بن محمد بن محمد العقباني	ت811هـ	تلمسان
ابن مرزوق الحفيد	ت842هـ	تلمسان
أبو العباس أحمد بن زاغو	ت845هـ	تلمسان
قاسم بن سعيد العقباني	ت854هـ	تلمسان
أبو القاسم المشدالي	ت866هـ	تلمسان
الشرف أحمد بن يحي بن الإمام التلمساني أبو العباس	ت896هـ	توفي في طريق العودة إلى تلمسان
أبو سالم العقباني	ت880هـ	/

الملحق 4:

الفقيه	سنة الوفاة
محمد السنوسي	ت895هـ
أحمد بن محمد بن عيسى البجائي	/
إبراهيم عبد الرحمان التلمساني	ت797هـ
علي بن محمد منصور التلمساني	ت791هـ
بركات الباروني	/
عمران المشدالي	ت745هـ
علي بن محمد الجزائري	ت871هـ
قاسم القسنطيني	كان حيا سنة 849هـ
عبد الرحمان المغيلي	كان حيا 816هـ
محمد بن داود ابن عطية الجزائري	ت981هـ
الوجديجي	ت983هـ
عمر القسنطيني المعروف بالوزان	/
أحمد ذا القال الجزائري	/

قائمة المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

1- المصادر:

القرآن

1. التنبكتي أحمد بابا: كفاية المحتاج لمعرفة من ليس بالدباج، تحقيق محمد مطيع، طبع بأمر من صاحب الجلالة الملك محمد السادس، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 2000م، ج2.
2. التنبكتي أحمد بابا نيل الابتهاج بتطريز الدباج: تقديم عبد الحميد عبد الله المراحة، دار الكاتب، طرابلس، ط2، 2000م.
3. الجياني أبو الأصبع عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي: ديوان الأحكام الكبرى، تحقيق رشيد التميمي، شركة الصفحات الذهبية المحدودة، الرياض، 1998م.
4. الحفناوي أبي القاسم محمد: تعريف الخلف برجال السلف، طبع بمطبعة بيير فونتاتة في الجزائر، 1906.
5. الحميري محمد بن عبد المنعم: الروض المعطار في خبر الأقطار معجم جغرافي مع فهارس شاملة، تحقيق إحسان عباس، المكتبة لبنان، بيروت.
6. ابن خلدون عبد الرحمان: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ضبطه خليل شحادة، وراجعه سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 2000م، ج7.
7. الداودي أبو جعفر بن نصر: الأموال، تحقيق ودراسة ومقارنة، رضا محمد سالم شحادة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2008م.
8. الزركلي خير الدين : الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعمرين والمستشرقين، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط15، 2002م.

9. السخاوي شمس الدين محمد بن عبد الرحمان: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط1، 1992م.
10. الشفشاوني محمد بن عسكر الحسني: دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر، تحقيق محمد حجي، مطبوعات الغرب للتأليف والترجمة والنشر، ط2، 1977م.
11. العقباني التلمساني أبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد: تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، دراسة وتحقيق عبدي فريد، شهادة ماجستير، إشراف عمار جديل، جامعة الجزائر، 2002م.
12. العقباني التلمساني أبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد: تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق علي شنوفي، نشر في مجلة الدراسات الشرقية للمعهد الفرنسي، دمشق19، 1967م.
13. ابن فرحون إبراهيم نورالدين: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق وتعليق، محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للنشر والطبع، القاهرة، ج7.
14. القاضي المكناسي أبي العباس أحمد بن محمد: ذيل وفيات الأعيان المسمى درة الحجال في أسماء الرجال، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة، تونس، ط1، 1971م.
15. القاضي المكناسي أبي العباس أحمد بن محمد: جذوة الإقتباس في ذكر من حل من الأعلام بفاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973م.
16. القاضي عياض بن موسى بن عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لمعرفة أعلام المذهب مالك، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة.

17. القسنطيني أبي العباس أحمد: الوفيات معجم زمني للصحابة وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين، من سنة 11-807، تحقيق عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط4، 1983م.
18. القلصادي أبي الحسن علي: رحلة القلصادي، دراسة وتحقيق محمد أبو الأجفان، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1978م.
19. الكتاني أبي عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس: سلوة الأنفاس و محادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس، تحقيق عبد الله الكامل الكتاني، دار الثقافة، الدار البيضاء، ج2.
20. القرافي أحمد بن إدريس: الأحكام في تمييز الفتاوى عن الإحكام وتصرفات القاضي الإمام، اعتنى به عبد الفتاح أبو عزة، مكتبة المطبوعات الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، حلب، سوريا، 1967م.
21. المازوني أبي زكريا يحي بن موسى بن عيسى: الدرر المكنونة في نوازل مازونة دراسة وتحقيق لمسائل الجهاد والإيمان والنذور، تحقيق فريد قموح، شهادة ماجستير، إشراف بكير بحاز، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011/2010م.
22. المازوني أبي زكريا يحي بن موسى بن عيسى: الدرر المكنونة في نوازل مازونة دراسة وتحقيق من مسائل الطهارة إلى مسألة النزاع بين طلبة غرناطة، تحقيق بركات إسماعيل، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف عبد العزيز فيلالي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009م، ج1.
23. المازوني أبي زكريا يحي بن موسى بن عيسى: الدرر المكنونة في نوازل مازونة لأبي زكريا يحي بن موسى بن عيسى المازوني (883هـ/1478م) دراسة و تحقيق لمسائل النكاح والإيلاء واللعان والطهارة والعدد والرضاع والنفقات، تحقيق الكريف محمد رضا،

رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، إشراف، أحسن زقور، جامعة أحمد بن بلة 1، وهران، 2016/2015م.

24. المازوني أبي زكريا يحي بن موسى بن عيسى: الدرر المكنونة في نوازل مازونة للقاضي أبي زكريا يحي بن موسى المغيلي المازوني (883هـ) دراسة وتحقيق(مسائل البيوع)، تحقيق زهرة شرفي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف محمد عيسى، جامعة الجزائر، 2005/2004م.

25. المازوني أبي زكريا يحي بن موسى بن عيسى: الدرر المكنونة في نوازل مازونة، أبو زكريا يحي بن موسى المغيلي المازوني التلمساني (ت883هـ/1478م)، دراسة وتحقيق لمسائل الطهارة حتى مسائل الضحايا و العقيقة، تحقيق ماحي قندوز، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، إشراف، لخضاري لخضر، جامعة وهران، 2011/2010

26. محمد بن سحنون: الأجوبة، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2011م.

27. ابن مريم أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد الشريف المليتي المديوني التلمساني: البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، راجعه محمد بن أبي شنب، المطبعة الثعالبية، الجزائر، 1908م.

28. الونشريسي أحمد بن يحي: المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1981

29. الونشريسي أحمد بن يحي: المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، دراسة وتحقيق عبد الرحمان بن حمود بن عبد الرحمان الأطرم، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2005م.

30. ياقوت الحموي شهاب الدين أبي عبد الله بن عبيد الله: معجم البلدان، دار صادر، بيروت، المجلد5 .

2-**المراجع:**

1. بوباية عبد القادر: مصادر ومراجع تاريخ المغرب الأوسط(الجزائر) خلال العصر الوسيط، الجزائر، 2014م.
2. الجيدي عمر: مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، الهلال العربية للطباعة والنشر، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، ط1، 1993م.
3. الحجوي محمد بن الحسن، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، دار المعارف، الرباط، 1345م.
4. حجي محمد: نظرات في النوازل الفقهية، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، ط1، 1999م.
5. حمداوي جميل: فقه النوازل في الغرب الإسلامي نحو مقاربة تأصيلية، الألوكة، المغرب، ط1، 2015م.
6. خالد بن عبد الكريم أبو عبد الرحمان: أصول وتاريخ الفرق الإسلامية، جمع وترتيب مصطفى محمد بن مصطفى، 2003م.
7. السفياني إدريس بن أحمد: الوثائق والأحكام بالمغرب والأندلس في القرنين الرابع والخامس للهجريين، مراجعة وتصحيح محمد أغادير، دار الأمان للنشر والتوزيع، الرباط، 2012/2011م، ج1.
8. الصديقي طاهر يوسف صديق: فقه المستجدات في باب العبادات، دار النفائس، عمان، ط1، 2005م.
9. الصمدي مصطفى: فقه النوازل عند المالكية تاريخا ومنهجا، مكتبة الرشد، بيروت، ط1، 2005م.
10. كحالة عمر رضا: معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1993م.

11. كمال السيد أبو مصطفى: جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل فتاوى المعيار المعرب للونشريسي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1996م.
12. أبو لحية نور الدين: النوازل الفقهية: مناهج الفقهاء في التعامل معها، دراسة علمية لمناهج الفتوى في التراث والواقع الإسلامي، دار الأنوار، ط2، 2015م.
13. مخلوف محمد بن محمد بن عمر بن قاسم: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، خرج حواشيه عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2002، ج1.
14. نويهض عادل، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت، لبنان، ط2، مزيدة و منقحة، 1982م.

المقالات:

1. حربي مبارك جزاء: نماذج من جهود فقهاء المالكية المغاربة في تدوين النوازل الفقهية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد64، 2006م.
2. حسبلاوي نسيم: التاريخ و فقه النوازل بالمغرب الإسلامي، مجلة الحكمة، العدد12، السنة الرابعة تصدر عن مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الأبيار، الجزائر، 2012م.
3. دهينة نصيرة: مدخل الى فقه النوازل، أعمال الملتقى الدولي السادس، دار الثقافة، ولاية عين الدفلى، 13-14، جمادى الاولى،1431/28-29 افريل2010م.

الرسائل الجامعية:

1. بوحلوفة محمد أمين: أهل الذمة في المغرب الأوسط من خلال نوازل الونشريسي (914هـ/1508م)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف، بوركبة محمد، جامعة وهران، 2014/2013م.

2. بوغرابي فاطيمة وبلمداني صبرينة: الفقهاء والنوازليون بالمغرب الاوسط، الدور العلمي والاجتماعي من خلال كتاب المعيار للو شريسي من القرن 7-10 هـ/13-16م،رسالة ماستر، اشراف نسيم حسبلاوي، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2018/2017م.
3. خالدي رشيد: دور علماء المغرب الأوسط في ازدهار الحركة العلمية في المغرب الأقصى خلال القرنين 7و8هـ/13و14م، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف، لخضر عبدلي، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011/2010م.
4. رميح محمد بن مطلق: النوازل الفقهية المالية من خلال كتاب المعيار المعرب للإمام الونشريسي (ت914هـ) دراسة نظرية وتطبيقية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف، ستر بن ثواب الجعيد، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2011م.
5. كربوع مسعود : نوازل النقود و المكاييل و الموازين في كتاب المعيار للونشريسي- جمعا ودراسة وتحليلا- رسالة مقدمة لنسل شهادة الماجستير، اشراف، رشيد باقة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2012م.
6. شيخاوي سميرة وكحال ليندة: نظم الدولة الرستمية (دراسة لنظم حكم الإدارة ونظام المالي والقضائي)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماستر، إشراف، زينب شلبي، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2015/2014م.
7. عمران حميم: آراء الإمام الداودي في باب المعاملات من خلال المعيار(جمع ودراسة)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف، عبد القادر بن حرز الله، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010/2009م.
8. عمر بلبشير: جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية في المغربين الأوسط والأقصى من القرن(6-9هـ/12-15م) من خلال كتاب المعيار للونشريسي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، إشراف، غازي مهدي جاسم، جامعة وهران، 2010/2009م.

9. المعاجم اللغوية:

10. الشهرزوري أبي عثمان بن عبد الرحمان ابن صلاح: أدب المفتي والمستفتي، تحقيق موفق بن عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، ط1، 1986م.

11. شوقي ضيف: المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ك4، 2004م.

12. ابن فارس أبو الحسن أحمد بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ج1.

13. الفيروز أبادي مجد الدين محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، تحقيق، أنس محمد الشامي وزكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، 2007م.

14. الفيومي أحمد بن محمد بن علي: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، معجم عربي عربي، ج1.

15. معصر عبد الله: تعريف معجم مصطلحات الفقه المالكي، دراسة الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2007م.

16. ابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار المعارف، القيروان، 1119م، مجلد 6، 2.

الفهارس

فهرس الأعلام الأكثر ذكرا:

أحمد بن نصر الداودي	22-24-25-26-48
أحمد بن زكري المانوي	51-57
أحمد بن يحي الشريف ابن الإمام التلمساني	53-54-57
أحمد بن يحي الونشريسي	27-30-31-32-35-36-37-38-39-40-42-43-44-45-47-49-52-54-55-56-59-60
الإمام مالك	16-18-24-26-28
ابني الإمام	54-57
أبو البركات عماد الدين محمد بن محمد بن إبراهيم بن حزب الله البلفيقي المعروف بابن الحاج	51-56
ابن الحاجب	36-38-54-60
أبو الحسن علي بن محمد بن علي القرشي البسطي الشهير بالقلصادي	53-57
ابن سهل	16-41

سعيد بن محمد بن محمد العقباني	27-51-54
أبو العباس ابن زاغو	31-56
أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم العقباني	26-27-28-31-37
أبو عبد الله بن مرزوق الحفيد العجيسي	27-37-51-52-54
أبو القاسم أحمد البلوي البرزلي	11-17-28-33-34-37-41-45-61
قاسم بن سعيد العقباني	27-37-47-51-60
محمد بن أحمد بن عيسى المغيلي الشهير بالجلاب	37-59
محمد بن سحنون	10-16018-24-33-36
محمد بن يبقى بن زرب	10-41
ابن مرزوق الكفيف	
أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد	17—28-33-41-45-54
يحي المازوني	29-30-31-32-34-35

	-52-41 59-57-53

فهرس الأماكن:

إفريقية	37-40
اشبيلية	61
الأندلس	24-27-37-39-40-51054-59
بجاية	31-48-53-54-55
باب العقبة	22
بسكرة	22
تلمسان	22-26-27-30-31-37-51-52-53-54-57-58-59-60
تونس	61
تيهرت	20
الجزائر	23-60
جامع القرويين	39
السوس	17
طرابلس	22

عقبان	27-51
فاس	36-59-61-38-49
قسنطينة	48-61
قلعة بني حماد	61
القيروان	14
مازونة	29-30-32-33-34-41
المدرسة اليعقوبية	56
مراكش	27-61
المسيلة	22
المشرق	48-57
المشرق الإسلامي	14-39
المغرب	22-35-37-39-40-53-59
المغرب الإسلامي	17-24-34-49-44-57
المغرب الأدنى	17-40
المغرب الأقصى	7-40-44-57
المغرب الأوسط	17-21-29-94

	56-51-41
مليانة	35
ونشريس	35
وهران	27

فهرس القبائل والمذاهب

الإباضية	21-20
بني زيان	57-36-30
توجين	56
زواوة	53
المذهب الحنبلي	15-14
المذهب الحنفي	17-15-14
المذهب الشافعي	15-14
المذهب المالكي	-15-14 -18-17 -26-24 -41-34 52-45
المسلين	23-15
مغيلة	29

الفهارس

فهرس الموضوعات:	الصفحة
إهداء	
شكر و عرفان	
مقدمة	7-1
الفصل الأول: تعريف النوازل والأحكام	18-9
تعريف النوازل	11-9
لغة	9
اصطلاحا	11-9
تعريف الأحكام	13-12
لغة	12
اصطلاحا	13-12
نشأة النوازل والأحكام	18-13
الفصل الثاني: نماذج من كتب النوازل والأحكام	49-20
كتب النوازل والأحكام في المغرب الأوسط	48-20
كتاب مسائل نفوسة	22-20
كتاب الأموال والأسئلة والأجوبة	26-22
كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر	29-26
كتاب الدرر المكنونة في نوازل ما زونة	35-29
كتاب المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب	44-35
المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق...	48-44
الأسئلة والأجوبة في الفقه	
كتب أخرى مفقودة	49-48
كتاب الأسئلة والأجوبة في الفقه.	48

كتاب المسائل المسطرة في النوازل الفقهية	48
كتاب الأسئلة والأجوبة أو الأجوبة	49
نوازل في الفقه المالكي	49
الفصل الثالث: نوازليو المغرب الأوسط المشهورين بالفتوى والأقل إسهاما	61-51
نوزليو المغرب الأوسط المشهورين بالفتوى والنوازل	58-51
قاسم بن سعيد العقباني	52-51
ابن مرزوق الحفيد	53-52
أبو القاسم الغبريني	54-53
سعيد بن محمد بن محمد بن العقباني	54
الشريف أحمد بن يحي بن الإمام التلمساني	55-54
أبو عبد الله الزواوي	55
علي بن عثمان أبو الحسن	55
أبو علي الونشريسي	56
ابن زاغو	57-56
ابنا الإمام	58-57
أبو سالم العقباني	58
نوازليو المغرب الأوسط الأقل إسهاما:	61-58
محمد السنوسي	59-58
أحمد بن محمد بن عيسى البجائي	59
إبراهيم بن عبد الرحمان التلمساني	59
علي بن محمد بن منصور التلمساني	59
أحمد ذا القال الجزائري	60
بركات الباروني	60
عمران المشدالي	60

علي بن محمد المشدالي	60
علي بن محمد الجزائر	60
قاسم القسنطيني	61
عبد الرحمان المغيلي	61
فقهاء آخرون	61
محمد بن داود بن عطية الجراوي	61
الوجديدي	61
عمر القسنطيني المعروف بالوزان	61
خاتمة	65-63
الملاحق	70-67
قائمة المصادر والمراجع	79-72
الفهارس	90-81